A E

الأمم المتحدة

الجمعية العامة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

A/38/202
E/1983/94
23 June 1983
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة
الدورة الثامنة والثلاثون
البند ٨١ (أ) من القائمة الأولية*
المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث : مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الدورة العادية الثانية لعام ١٩٨٣
البند ١٧ من جدول الأعمال المؤقت**
المساعدة الاقتصادية والانسانية الخاصة والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث

المساعدة الاقتصادية والانسانية الخاصة والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث

تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على الاستجابة للكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث

تقرير الأمين العام

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا - مقدمة	١ - ٨	٣
ثانيا - خلفية	٩ - ٢١	٤
ثالثا - تعزيز وتحسين قدرة وفعالية مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث	٢٢	٧

* A/38/50/Rev.1 .

** E/1983/100 .

83-15046

Digitized by UNOG Library

المحتويات (تابع)

	الفقرات	الصفحة
رابعا - الخطوات المتخذة من جانب منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ذات الصلة لتعزيز وتحسين فعاليتها في الاستجابة لحالات الطوارئ	٢٣ - ٣٢	٨
خامسا - المعلومات	٣٣ - ٤٧	١١
ألف - نظم الانذار المبكر	٣٥ - ٤٠	١٢
باء - المعلومات المتصلة ببرامج الاغاثة	٤١ - ٤٥	١٤
جيم - الاعلام الجماهيري	٤٦ - ٤٧	١٥
سادسا - التأهب للكوارث واتقاؤها	٤٨ - ٥٧	١٦
سابعا - تنسيق جهود الاغاثة ووضع برامج متضافرة للاغاثة	٥٨ - ٧٢	٢٠
ألف - التنسيق على المستوى الميداني	٥٩ - ٦٣	٢٠
باء - التنسيق على مستوى المقر	٦٤ - ٦٦	٢١
جيم - حالات الكوارث المعقدة وحالات الطوارئ ذات الأبعاد غير العادية	٦٧ - ٧٢	٢٣
ثامنا - ملاحظات ونتائج	٧٣ - ١١٦	٢٥
ألف - ملاحظات	٧٤ - ١١٤	٢٥
١ - برامج موحدة للاغاثة	٧٥ - ٧٩	٢٥
٢ - النداءات	٨٠ - ٨٤	٢٧
٣ - تسليم امدادات الاغاثة	٨٥ - ٩٩	٢٨
٤ - قائمة الخبراء	١٠٠ - ١٠٢	٣٣
٥ - التمويل ذو الغرض العام	١٠٣ - ١٠٦	٣٣
٦ - التقييم	١٠٧ - ١١٠	٣٤
٧ - الانعاش والتعمير	١١١ - ١١٤	٣٦
باء - النتائج	١١٥ - ١١٦	٣٧

Digitized by UNOG Library

أولا - مقدمة

١- رجت الجمعية العامة من الأمين العام في القرار ٣٦/٢٢٥ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، المعنون "تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على الاستجابة للكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث"، أن يقدم تقريرا مرحليا أوليا عن تنفيذ هذا القرار الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لسنة ١٩٨٢، وأن يقدم تقريرا شاملا الى الجمعية في دورتها الثامنة والثلاثين عن طريق المجلس في دورته العادية الثانية لسنة ١٩٨٣.

٢- وكان تقرير الأمين العام عن أعمال مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث (A/37/235 و Corr.1) والبيان الذي أدلى به منسق الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث أمام اللجنة الثانية للجمعية العامة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ (انظر الفقرات ٣٣ الى ٤٠ من الوثيقة A/C.2/36/SR.29) بمثابة التقرير المرحلي الأولي المطلوب في القرار ٣٦/٢٢٥.

٣- وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ اتخذت الجمعية العامة القرار ٣٧/١٤٤ الذي أحاطت فيه علما مع التقدير، في جملة أمور، بتقرير الأمين العام المذكور أعلاه وبالبيان الذي أدلى به المنسق وكررت رجاءها من الأمين العام "أن يقدم تقريرا شاملا عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٦/٢٢٥، يشمل تقريرا عن تنفيذ القرار الحالي، الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين، بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٣".

٤- وأعد التقرير الحالي استجابة الى طلب الجمعية العامة في القرار ٣٦/٢٢٥ وطلبها في القرار ٣٧/١٤٤ تقريرا شاملا عن تنفيذ هذين القرارين. وتوفر في التقرير السنوي للأمين العام عن أعمال المكتب، الذي سيقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين، معلومات تفصيلية عن عمليات مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث خلال السنة الماضية، وقد بذل كل جهد لتفادي الازدواجية في هذا الصدد. وبذلك أيضا محاولة في هذا التقرير للاضافة الى المعلومات السابق توفيرها للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي، على سبيل المثال في الوثيقتين A/36/73/Add.1 و E/1981/16 و Corr.1، وعدم تكرار هذه المعلومات.

٥- ويود الأمين العام أن يعرب عن تقديره للسيد غوردون غوندري الأمين العام المساعد السابق في مكتب المسائل السياسية الخاصة وأحد منسقي برنامج المساعدة الاقتصادية الخاصة الذي عمل بوصفه مستشارا في اعداد هذا التقرير.

٦- وفي أثناء اعداد هذا التقرير جرت زيارات للمسؤولين المعنيين في منظمات ووكالات الأمم المتحدة الرئيسية المشتركة في أعمال الاغاثة في حالات الكوارث والمساعدة في حالات الطوارئ وعقدت مشاورات معهم. فقد عقدت اجتماعات مع منظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة

Digitized by UNOG Library

للأغذية والزراعة (الفاو) ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، ومنظمة الصحة العالمية ، وبرنامج الأغذية العالمي ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث .

٧ — وأجريت أيضا مناقشات مع بعض المنظمات الطوعية ، منها لجنة الصليب الأحمر الدولية ورابطة جمعيات الصليب الأحمر والمجلس الدولي للوكالات الطوعية . واضافة الى ذلك أجريت مناقشات غير رسمية مع ممثلي عدد من الحكومات التي ساهمت في الصندوق الاستئماني لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أو تلك التي وجهت موارد عن طريق مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث لتلبية الاحتياجات الطارئة .

٨ — ويود الأمين العام أن يوجّه انتباها خاصا الى الملاحظات الواردة في الجزء ثامنا أدناه . فالاقتراحات الواردة فيه تستند بشدة الى المشاورات المعقودة داخل منظومة الأمم المتحدة وتحاول أن تفي ببعض الاهتمامات التي أعرب عنها ممثلو الحكومات . ويعتقد الأمين العام أن هذه الاقتراحات تمثل تدابير عملية ، في نطاق الترتيبات القائمة ، من شأنها أن تزيد تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة ككل على الاستجابة للكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث ، وأنها تستحق مزيدا من الدراسة .

ثانيا — خلفية

٩ — خلال الستينات واجهت المجتمع الدولي المشكلة المتزايدة المتعلقة بتوفير المساعدة الدولية الى البلدان التي تواجه حالات الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث ، ونتيجة لذلك اتخذت الجمعية العامة القرار ٢٨١٦ (د — ٢٦) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ، المعنون " المساعدة في حالات الكوارث الطبيعية والكوارث الأخرى " .

١٠ — وكانت الجمعية العامة ، عند اتخاذ هذا القرار ، تدرك الحاجات المتفاوتة للبلدان التي تنزل بها كوارث من هذا القبيل ، ويساورها القلق بشأن مدى قدرة المجتمع الدولي على أن يهب لنجدة البلدان التي تنزل بها الكوارث . وكان قرار الجمعية العامة ٢٨١٦ (د — ٢٦) ، الذي أذنت فيه الجمعية بانشاء مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وحددت ولايته ، موجها الى مختلف الجهات فقد دعت الجمعية العامة ، أولا ، الأمين العام الى تعيين منسق لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث والى تنظيم مكتبه . ودعت ، ثانيا ، حكومات البلدان المتلقية المحتملة الى تنفيذ برنامج لتحسين قدرتها على معالجة حالات الكوارث . وكذلك دعيت حكومات البلدان المانحة المحتملة الى تعزيز برامجها للمساعدة الطارئة في حالات الكوارث ، مقدما ، بما قد يكون في وسعها تقديمه من تسهيلات وخدمات . واضافة الى ذلك ، اعترفت الجمعية العامة بالدور الحيوي الذي يؤديه الصليب الأحمر الدولي وتؤديه الجمعيات الطوعية الأخرى ، ودعت

Digitized by UNOG Library

جميع المنظمات المشتركة في تقديم الاغاثة في حالات الكوارث الى التعاون مع منسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث . ولدى الاذن بانشاء مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وتحديد ولايته (التي أعيد تأكيدها بقرار الجمعية العامة ٣٦/٢٢٥) ، لاحظت الجمعية العامة أن من اختصاص الأمم المتحدة والوكالات المتصلة بها تقديم المساعدة في حالات وقوع الكوارث الطبيعية والكوارث الأخرى .

١١- وخلال السبعينات شهد المجتمع الدولي عددا متزايدا من حالات الكوارث التي تتزايد درجة حدتها وتعقيدها في وقت كانت تواجه فيه كثير من البلدان المنكوبة بالكوارث ، ولا سيما البلدان النامية ، مشاكل اقتصادية خطيرة الى حد أن تلك البلدان كانت تعتمد بدرجة متزايدة على المساعدة من المجتمع الدولي . وتجلى القلق الناشئ عن ذلك في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٠/٤٣ المؤرخ في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠ وفي ادراج فقرة محددة (الفقرة ١٦١) في الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث(١) عن الاغاثة في حالات الكوارث .

١٢- وفي الوقت الذي كان فيه المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة ينظران في وسائل تحسين استجابة منظومة الأمم المتحدة في حالات الكوارث ، تناولت لجنة التنسيق الادارية مشكلة كيفية تنظيم منظومة الأمم المتحدة ليتسنى لها معالجة الكوارث المعقدة وحالات الطوارئ ذات الأحجام الاستثنائية واتخذت المقرر ١٩٨١/٢ بشأن هذا الموضوع(٢) .

١٣- وفي الدورة السادسة والثلاثين ، اتخذت الجمعية العامة ، التي كان معروضا عليها عدد من التقارير عن هذه المسألة ، القرار ٣٦/٢٢٥ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، المعنون " تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على الاستجابة للكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث " . وأدمجت الجمعية العامة في القرار ٣٦/٢٢٥ النتائج التي خلصت اليها من النظر في التقارير المختلفة المعروضة عليها . وكان القرار موجها ، مثل القرار السابق الذي يأذن بتعيين منسق الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، الى المجتمع الدولي ككل .

١٤- ودعت الجمعية العامة في القرار ٣٦/٢٢٥ لجنة التنسيق الادارية ، في اطار المقرر ١٩٨١/٢ ، الى أن تدرس على وجه الاستعجال دور الكيان الرائد والأجهزة والمؤسسات والهيئات المشاركة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في حالات الكوارث المعقدة . وبعد ذلك أحاطت الجمعية العامة علما في القرار ٣٧/١٤٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بالمقرر ١٩٨٢/١ للجنة التنسيق الادارية بشأن دور ووظائف الكيان الرائد في حالات الكوارث المعقدة وحالات الطوارئ ذات الأحجام الاستثنائية .

١٥- وقد يبدو ، على ذلك ، أن الجمعية العامة تصورت في قراراتها ٢٨١٦ (د-٢٦) و ٣٦/٢٢٥ و ٣٧/١٤٤ ثلاثة أنواع من حالات الطوارئ يمكن أن تشترك الأمم المتحدة في مواجهتها .

Digitized by UNOG Library

١٦ - أولا ، من الواضح أنه كانت هناك حالات كوارث داخلة في نطاق اختصاص احدى منظمات الأمم المتحدة أو وكالاتها المتخصصة بحيث تكون هذه المنظمة أو الوكالة مسؤولة عنها في المقام الأول ، فعلى سبيل المثال ، قامت كل من منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) ، وبرنامج الأغذية العالمي ، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ، ووكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الاونروا) في الشرق الأدنى بتعريف واضح لبرامج الطوارئ التي تكون هي وحدها مسؤولة عنها ، تعريفا واضحا . بيد أنه ينبغي الملاحظة بأن السمة المميزة هي أن حالة الطوارئ تعتبر في المقام الأول مسؤولية تضطلع بها منظمة أو وكالة وليست أمرا يشترك فيه عدد من المنظمات والوكالات . فمثلا في البرامج المتعلقة باللاجئين الذين هم مسؤولية مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين بموجب الولاية المخولة له ، هناك اتفاقات عمل دائمة بينه وبين برنامج الأغذية العالمي تغطي مجال الأغذية ، وبينه وبين منظمة الصحة العالمية تغطي المسائل الصحية ، وبينه وبين اليونيسيف بشأن البرامج المتصلة بالأمهات والأطفال . وكثيرا ما يدخل المفوض السامي ، وفقا لطبيعة البرامج ، في ترتيبات على أساس التخصيص مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، أو الفاو ، أو منظمة العمل الدولية ، أو منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ، أو منظمة الأمم المتحدة للبيئة ، أو مع مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية . وبالمثل توجد هناك ترتيبات عمل بين اليونيسيف ، وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية فيما يتعلق ببرامج الطوارئ الخاصة بالأطفال والنساء . ويمكن تحديد تدابير الاغاثة هذه تحديدا واضحا بوصفها في المقام الأول مسؤولية منظمة أو وكالة معينة ، وبالرغم من أنها تضم عددا من المنظمات ، فهي على ما يبدو لا تقع في نطاق المهام التنسيقية العامة لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث . ففي معظم الحالات ، تكون طبيعة الحالة هي التي تحدد وكالة التنسيق المسؤولة وينطبق هذا القول على لجنة الصليب الأحمر الدولية وفقا لنظامها الأساسي الخاص ولاتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ والبروتوكولات الاضافية لعام ١٩٧٧ .

١٧ - ثانيا ، كانت هناك كوارث طبيعية وحالات كوارث أخرى ، تتضمن تلك الجوانب منها التي تقع خارج الولاية المعينة لمنظمة خاصة أو وكالة متخصصة ، أكثر من منظمة واحدة واستلزمت اضطلاع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث بدور تنسيقي بالنيابة عن منظومة الأمم المتحدة ككل .

Digitized by UNOG Library

١٨ - ثالثا ، سلمت الجمعية العامة بأنه قد تكون هناك ، في حالات استثنائية ، كوارث وحالات طوارئ من كبر الحجم والتعقيد بحيث يلزم اتخاذ ترتيبات خاصة من أجل تنسيق عمليات الاغاثة الطارئة وتعبئتها وانجازها .

١٩ - وينبغي أن يلاحظ أيضا أنه في القرار ٣٦/٢٢٥ ، كما في قرارات سابقة ، تصورت الجمعية العامة قيام منسق الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث بدور مركزى ليس فقط بالنيابة عن منظومة الأمم المتحدة بل أيضا فيما يتعلق بالاستجابة الدولية الكلية لبعض الكوارث . ومن ثم فقد طلب من المنسق أن يقيم أوثق تعاون مع جميع المنظمات المعنية وأن يحافظ على هذا التعاون وأن يضع معها مسبقا كافة الترتيبات الممكنة لغرض ضمان تقديم أكبر المساعدات فعالية . وقد تم التأكيد أيضا على هذا الدور المركزى لدى تسمية المنسق بوصفه جهة الوصل في جهاز الاغاثة في حالات الكوارث .

٢٠ - ان موضوع هذا التقرير يدور حول الخطوات التي اتخذت لتعزيز وتحسين قدرة وفعالية مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، والتدابير التي اتخذتها منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ذات الصلة كيما تضطلع بدورها الكامل في حالات الكوارث ، والبرامج التي بدئ بها أو جرى توسيعها لتحسين تدفق المعلومات في ميدان اتقاء الكوارث والتأهب لها ، والتقدم الذى أحرز في مجال استحداث برامج مشتركة للاغاثة ، والتدابير المتخذة لتنسيق الجهود الغوثية . وفيما يتعلق بكل من هذه المجالات الواسعة ، تقدم معلومات عامة عن الطريقة التي قامت بها شتى منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة بمعالجة الطلبات الموجهة اليها من الجمعية العامة . وستتاح معلومات أكثر تفصيلا للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، وللجمعية العامة في تقارير المنظمات المختلفة ذات الصلة . وفي القسم ثامنا أدناه ، تعرض بعض المقترحات لتحسين قدرة المنظومة .

٢١ - لم يتسن في الوقت المتاح الحصول على معلومات بشأن استجابة الحكومات لما هو موجه اليها من جوانب القرارات .

ثالثا - تعزيز وتحسين قدرة وفعالية مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث

٢٢ - طالبت الجمعية العامة في القرار ٣٦/٢٢٥ بتعزيز وتحسين قدرة وفعالية مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث (الفقرة ٣) ، ورجت من الأمين العام أن يواصل اتخاذ الخطوات اللازمة من أجل تعزيز أنشطة عمليات المكتب الادارية ، وأكدت على ضرورة زيادة تعزيز وتحسين قدرة المكتب على جمع المعلومات ونشرها (الفقرة ٦) . وفي

Digitized by UNOG Library

القرار ٣٧/١٤٤ ، أحاطت الجمعية العامة علما بالتقدم الذى أحرزه الأمين العام في الشروع بتحسينات في عمليات الادارة المتعلقة بمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث (الفقرة ٢) ، ورجت من الأمين العام أن يسهل ، عند الضرورة ، سرعة تعيين الموظفين المؤقتين وشراء اللوازم بواسطة منسق الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث (الفقرة ٤) وأعربت من جديد عن رغبتها في زيادة تعزيز وتحسين قدرة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث في مجال المعلومات التي تتيحها نظم الانذار المبكر الموجودة (الفقرة ١٠) ، ورجت من الأمين العام أن يعطي أولوية عليا ، والأفضل أن يكون ذلك في حدود الوسائل التي توجد تحت تصرفه لتعزيز موارد المكتب المالية والبشرية (الفقرة ١٣) . وبالنسبة لعام ١٩٨٣ ، وافقت الجمعية العامة ، دعما للبرامج الاعلامية لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، على القيام ، على أساس مؤقت ، بانشاء وظيفة اضافية واحدة من الفئة الفنية بالرتبة ف ـ ٣ ، ووظيفة اضافية واحدة من فئة الخدمات العامة .

رابعا ـ الخطوات المتخذة من جانب منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ذات الصلة لتعزيز وتحسين فعاليتها في الاستجابة لحالات الطوارئ

٢٣ ـ طلبت الجمعية العامة ، في الفقرة ١٨ من القرار ٣٦/٢٢٥ ، الى أجهزة ومؤسسات ، وهيئات منظومة الأمم المتحدة المشتركة في توفير المساعدة الانسانية والغوثية في حالات الكوارث أن تنشئ وحدات للطوارئ أو مراكز للتنسيق ، اذا لم تكن قائمة بالفعل .

٢٤ ـ وقد أقيمت وحدات رسمية للطوارئ في الفاو ، وبرنامج الأغذية العالمي ، واليونيسيف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . وقد عينت منظمة الصحة العالمية موظفا مسؤولا عن عمليات الاغاثة في حالات الطوارئ ، وفي كل مكتب اقليمي أقيمت ، أو تجرى اقامة وحدات للطوارئ أو جهات وصل في حالات الكوارث . واضطلع برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، الذى يمكنه أن يقدم مبالغ تصل الى ٣٠٠٠٠ دولار للاغاثة الفورية ، و ١ مليون دولار من موارد البرامج الخاصة لأنشطة المساعدة التقنية ، دعما لعملية الانعاش والتعمير ، باقامة جهة وصل لجميع الاتصالات الطارئة ، بالرغم من أن المكاتب الاقليمية لا تزال هي المكاتب الفنية . ويوجد لدى اليونسكو وحدة متخصصة في الاستجابة لحالات الكوارث تعمل بمثابة جهة وصل في هذه المسائل . وتقوم منظمة العمل الدولية ، التي تعتبر أنشطتها في حالات الكوارث تدعيمية الى حد كبير ، بتعيين جهة وصل يمكن من خلاله الاتصال بالفروع المختلفة بالنسبة لبرامج الطوارئ .

٢٥ ـ ومنذ اتخاذ قرار الجمعية العامة ٣٦/٢٢٥ ، أحرز تقدم كبير في تقوية عناصر الطوارئ

Digitized by UNOG Library

في الوكالات والمنظمات المشتركة اشتراكا أساسيا في الاغاثة في حالات الكوارث ، كما حدثت تحسينات كبيرة في قدرة هذه المؤسسات على التعاون في الجهود المشتركة المبذولة من جانب منظومة الأمم المتحدة من أجل تقديم المساعدة الى الدول المنكوبة وقد اتخذت الفاو تدابير لتقوية مكتب عمليات الاغاثة الخاصة التابع لها ، وأنشأت برنامجا للتعاون التقني يشمل تقديم المساعدة الطارئة ، وقام المكتب ، الممول على نحو رئيسي من التبرعات الطوعية المقدمة لأنشطة الطوارئ والانعاش الخاصة ، بزيادة طاقته التشغيلية والادارية لمواجهة اعداد الطلبات المتعلقة بالطوارئ وبالمساعدة التي ستقدم . وتقوم الفاو على أساس طوعي بتعبئة مبلغ يتراوح ما بين ٩ الى ١٠ ملايين دولار سنويا لعمليات الاغاثة الخاصة ، ولا يشمل هذا المتوسط عمليات الطوارئ الكبيرة ، مثل عملية كمبوتشيا ، التي عبئ لها في اطار جهود الأمم المتحدة المتضافرة أكثر من هذا المبلغ بكثير ، ويجرى تمويل برنامج الفاو للتعاون التقني من الميزانية العادية للمنظمة وفي امكانه الاستجابة ، في حدود القيود المالية ، للطلبات الطارئة الواردة من البلدان الاعضاء لشراء مدخلات زراعية ، ومواد لحماية النباتات والحيوانات ، والمعدات التي تمس الحاجة اليها من أجل الانتاج الزراعي . وقد اقترح اجراء زيادة أخرى في الموارد المتاحة للبرنامج في فترة السنتين المقبلتين .

٢٦ - هناك ما يقرب من ٢٠٠ مليون دولار متاحة سنويا للمؤن الغذائية في حالات الطوارئ ، مكونة من مخصصات للطوارئ مقدمة من موارد برنامج الأغذية العالمي ومن الاحتياطي الدولي من الأغذية لحالات الطوارئ . ويوافق المدير العام للفاو على طلبات الأغذية في حالات الطوارئ التي يوفرها برنامج الأغذية العالمي وقد تم رفع مستوى دائرة الطوارئ ببرنامج الأغذية العالمي التي اختيرت لتكون جبهة وصل لحالات الكوارث وجرى توسيعها ، وأصبحت الآن مزودة بثمانية من الموظفين من الفئة الفنية (بزيادة بنسبة الثلث خلال السنوات الثلاثة الماضية) . وفي عام ١٩٨٢ ، تم تزويد ما يقرب من ١٢ مليون نسمة في سبعة وثلاثين بلدا بحوالي ٥٣٧ ٠٠٠ طن من الأغذية في اطار برامج الطوارئ . بيد أنه تم خلال السنوات الماضية ، توفير ما يتراوح بين ثلثي أو ثلاثة أرباع المؤن الغذائية لحالات الطوارئ من برنامج الأغذية العالمي لبرامج اللاجئين .

٢٧ - وعززت وحدة الكوارث في اليونسكو خلال السنتين الماضيتين عن طريق اضافة موظف من الفئة الفنية أقدم ، ووفق أيضا على برنامج موسع يتصل بالجوانب العلمية لحالات الكوارث . وقام المكتب المسؤول عن عمليات الاغاثة في حالات الطوارئ بمنظمة الصحة العالمية بتعبئة ملايين

Digitized by UNOG Library

الدولارات من الموارد الخارجة عن الميزانية للاحتياجات الصحية في حالات الطوارئ خلال السنوات الثلاث الماضية كما عززت وحدات الطوارئ في عدد من المكاتب الاقليمية .

٢٨ - وأنشأت اليونيسيف وحدة للطوارئ في وقت مبكر يرجع الى عام ١٩٧١ . وعلى الرغم من القيود المالية سيحتفظ بالصندوق الاحتياطي لحالات الطوارئ التابع لليونيسيف عند مستوى ٣ ملايين دولار سنويا للفترة ١٩٨٢/١٩٨٥ ويمكن للممثلين الميدانيين لليونيسيف الوصول الى صندوق احتياطي تنسيبي يمكن أن يخصص في اطاره ٠٠٠ ٢٥ دولار سنويا لاجراء محدد في حالات الطوارئ في بلد معين بدون سابق اجازة من مقر اليونيسيف . بيد أنه بغية الاستجابة للحالة المتطورة ولتعزيز قدرة اليونيسيف على الاستجابة لحالات الكوارث الطبيعية وحالات الكوارث الأخرى ، أنشئت في عام ١٩٨٣ وحدة جديدة للعمليات في حالات الطوارئ . وهذه الوحدة تشكل جهة وصل لجميع الاجراءات المتصلة باشتراك اليونيسيف في حالات الطوارئ . فبالنسبة لحالات الطوارئ الصغيرة ، تنسق الوحدة مع القطاعات الميدانية البرنامجية والجغرافية بمقر اليونيسيف ، وبالنسبة لحالات الطوارئ الكبيرة تبدأ الوحدة في تشكيل قوات العمل الداخلية . وتعتبر وحدة عمليات الطوارئ مسؤولة كذلك عن تأمين التنسيق بين استجابة الصندوق لحالات الطوارئ والمنظمات في أوروبا . ودعما لما تقوم به اليونيسيف من تنسيق أوروبي ، فقد كان لها موظف برنامج لحالات الطوارئ مقره في جنيف وكلف بمسؤولية تعزيز الاتصالات اليومية للعمل مع المنظمات الرسمية والمنظمات الطوعية التي مقرها في جنيف .

٢٩ - أنشئت وحدة الطوارئ التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عام ١٩٨٠ وهي مسؤولة بصفة أولية عن اجراءات التأهب للطوارئ ، وتقع مسؤولية ادارة عمليات الطوارئ على المكاتب الجغرافية والمكاتب الفنية . ولوحدة الطوارئ مشروع سنوي يبلغ تكلفته ٠٠٠ ٢٠٠ دولار مخصص لاجراءات التأهب للطوارئ ، بما في ذلك تخزين حافظات الادوات الصحية للاجئين في حالات الطوارئ . وفي عام ١٩٨١ رفع صندوق الطوارئ التابع للمفوض السامي الى ١٠ ملايين دولار ورفع المبلغ الأقصى المتاح لأية حالة طارئة فردية الى ٤ ملايين دولار .

٣٠ - وتنبغي الملاحظة أن وحدات الطوارئ أو جهات الوصل هذه تقوم عادة بدور مزدوج في تقديم المساعدة في الحالات الطارئة . فهي مسؤولة عموما عن توفير برامج المساعدة في حالات الطوارئ أو التنسيق بينها ، وهي البرامج التي تقع بوضوح في اطار ولاية المنظمة المعنية . بالاضافة الى ذلك ، فهي توفر الآلية اللازمة للتنسيق على نطاق المنظومة من خلال علاقاتها مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث . وفي الواقع في معظم الحالات ينطوي الجزء الأعظم من عملها على الاستجابات لحالات الطوارئ التي تعتبر منظماتها مسؤولة عنها أساسا .

٠٠/٠٠

Digitized by UNOG Library

٣١ - وعلى سبيل المثال ، يعالج عادة مكتب عمليات الاغاثة الخاصة التابع لمنظمة الأغذية والزراعة من ٢٠ الى ٢٥ حالة طوارئ كل سنة ، تقع بجلاء ضمن ولاية منظمة الأغذية والزراعة ولا تنطوي على تنسيق مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث . ولقد كلفت الوحدة الجديدة في مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) بمهمة رئيسية هي مساعدة وتعزيز قدرة المؤسسة على التأهب والاستجابة لحالات الكوارث على نحو أكثر فاعلية وذلك بتقديم الدعم لمكاتب اليونيسيف الميدانية ، وللمكاتب الفرعية القطرية ، ولمكاتب الاتصال العاملة في البلدان النامية . والوحدتان الموجودتان في برنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية مسؤولتان بالمثل عن تنسيق وتنفيذ أنشطة حالات الطوارئ التي تتميز بها هاتان المنظمتان . وتتوقف قدرة منظومة الأمم المتحدة ، ككل ، على الاستجابة لحالات الطوارئ على جوانب عمل وحدات الطوارئ هذه وعلى الموارد البشرية والمادية والمالية المتاحة لها .

٣٢ - وخلال المناقشات ، أوضحت الوكالات المعنية بجلاء أنها نادرا ما تتوفر لها الموارد الكافية لتلبية جميع الطلبات الواردة اليها في حالات الطوارئ . وفي القرار ٣٦/٢٢٥ اعترفت الجمعية العامة بأن النقص في الموارد هو عائق رئيسي في مجال استجابة منظومة الأمم المتحدة على نحو فعّال للكوارث الطبيعية ، وشددت في الفقرة ١٤ من القرار على الحاجة الى تعزيز القدرة التشغيلية والموارد البشرية والمادية والمالية المتوفرة لكل من الوكالات والمنظمات بغية تمكينها من القيام بأدوارها على نحو أسرع وأكفأ وأكثر فعالية . ولم توفر ، حتى الآن ، الموارد الاضافية الضرورية ، وان كان قد تسنى بعض التعزيز .

خامسا - المعلومات

٣٣ - لقد أدركت الجمعية العامة دائما أن المعلومات المستكملة الشاملة جوهرية لمساعدة المجتمع الدولي على الاستجابة للكوارث ، وشددت على أهمية المعلومات بالنسبة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث . ففي الفقرة ١ (ح) من القرار ٢٨١٦ (د - ٢٦) ، أذنت الجمعية العامة لمنسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أن يقوم ، نيابة عن الأمين العام ، "بجمع ونشر المعلومات المتصلة بتخطيط وتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، بما في ذلك تعزيز الأرصدة من المخزونات وايجادها في المناطق المعرضة لوقوع الكوارث" . كذلك ، أوصت الجمعية العامة بأن يبقى منسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث على اتصال بالحكومات بشأن المساعدة الممكن اتاحتها في حالات الطوارئ ، مثل المؤن الغذائية والادوية والعاملين ووسائط النقل والمواصلات ، فضلا عن المشورة التي يمكن تقديمها للبلدان في مجال التخطيط الاحتياطي والاستعداد قبل وقوع الكارثة (الفقرة ٧) ، ودعت البلدان المانحة المحتملة الى اعلان منسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، مقدما بما قد يكون في وسعها تقديمه فورا من تسهيلات وخدمات (الفقرة ٩ (ح)) .

٣٤ - وقد أعيد تأكيد أهمية المعلومات في مختلف القرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي

Digitized by UNOG Library

والاجتماعي والجمعية العامة منذ عام ١٩٧١ . فعلى سبيل المثال ، أكدت الجمعية العامة في الفقرة ٦ من القرار ٣٦/٢٢٥ الحاجة الى الاستفادة الكاملة من المعلومات التي توفرها نظم الرصد والانذار المبكر والى التنسيق بين جميع نظم الانذار المبكر المناسبة بقدر ما يكون ذلك ممكنا عمليا ومفيدا ، وأكدت ، لهذا الغرض ، على ضرورة زيادة تعزيز وتحسين قدرة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث على جمع المعلومات ونشرها . وفي الفقرة ١٥ من القرار نفسه ، رجت الجمعية العامة من جميع الدول أن تؤمن تدفقا كاملا للمعلومات الى مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث . وفي وقت لاحق ، أعربت الجمعية العامة من جديد ، في الفقرة ١٠ من القرار ٣٧/١٤٤ ، عن رغبتها في زيادة تعزيز وتحسين قدرة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث على الاستفادة الكاملة من المعلومات التي تتيحها نظم الانذار المبكر الموجودة . وفي الفقرة ١١ من القرار نفسه ، حثت الجمعية العامة جميع الحكومات والأجهزة والمنظمات ذات الصلة على العمل من أجل تحسين تدفق المعلومات لديها عن المساعدة والأعمال والخطط الغوثية . وفي رأى الأمين العام أن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ينبغي أن يكون مركزا لشبكة معلومات شاملة على مختلف المستويات (الوطنية والاقليمية والدولية) ومن مختلف المصادر بما في ذلك الحكومات والهيئات الطوعية ومنظمات الأمم المتحدة (A/36/73/Add.1 ، الفقرة ٢٧)

ألف - نظم الانذار المبكر

٣٥ - ان امكانية الاخطار المبكر بالكوارث والانذار المبكر بها ، وهي امكانية ذات أهمية خاصة ، نظرا الى الحاجة الى استجابة دولية في الوقت المناسب ، هي أحد المكونات الهامة لبرنامج المعلومات الخاص بمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث . وخلال العقد الماضي ، قام عدد من المؤسسات في منظومة الأمم المتحدة باستحداث نظم رصد وانذار مبكر تتعلق بحالات الطوارئ الوشيكة الوقوع في مجالات صلاحياتها . ويجرى العمل على زيادة تحديد واتقان كل من هذه النظم بغية تحسين فعاليته . وتنطوى هذه النظم جميعها على تقنيات متخصصة وتعتمد ، في حالات كثيرة ، على معلومات تقدم على أساس السرية ، وتنشر جميع هذه النظم تنبؤاتها بحذر ، ادراكا منها لاخطار الانذارات الكاذبة . وفي هذه الظروف ، يتعين على كل منظمة ، لدى تطويرها نظامها الخاص ، أن تبت في الجهود الواجب بذلها ، والأساليب الواجب تجربتها ، والموارد الواجب استخدامها . بيد أن كل نظام من هذه النظم ينتج معلومات يمكن ، ويجرى فعلا ، توفيرها من أجل أن تستعمل على نطاق أوسع .

٣٦ - وفي القرار ٣٦/٢٢٥ ، أكدت الجمعية العامة الحاجة الى التنسيق بين جميع نظم الانذار المبكر المناسبة ، بقدر ما يكون ذلك ممكنا عمليا ومفيدا ، ورأت لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث دورا هاما في مجال تنسيق المعلومات التي تقدمها هذه النظم . بيد أنه يمكن تأويل صيغة القرار ٣٧/١٤٤ على انها تدعو مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في

Digitized by UNOG Library

حالات الكوارث الى القيام بتنسيق النظم ذاتها . ومن الصعب ادراك كيف يمكن أن يتوقع من المكتب المذكور أن يقوم بتنسيق الأعمال العالية التخصص التي يقوم بها ويمولها عدد من المنظمات المنفصلة. بيد أنه من المعقول أن يتوقع من مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أن يكتسب القدرة على تنسيق وتقييم المعلومات التي تقدمها مختلف النظم .

٣٧ - وقد رأى الأمين العام أن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ينبغي أن يكون مركزا لشبكة معلومات شاملة على مختلف المستويات ومن مختلف المصادر ، واتخذ المكتب خطوات لاكتساب هذا الوضع . ويتلقى المكتب في الوقت الحاضر معلومات من النظام العالمي للمعلومات والانذار المبكر التابع لمنظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي ، ومن النظم العالمية النطاق لمراقبة الطقس ورصد الاعاصير المدارية التابعة للمنظمة العالمية للارصاد الجوية ومن مركز عمليات الاغاثة في حالات الطوارئ التابع لمنظمة الصحة العالمية. ووضعت ترتيبات من أجل تبادل المعلومات مع اليونيسيف ومنظمة الصليب الأحمر الدولية والمجلس الدولي للوكالات الطوعية عن تطور حالات الطوارئ . وثمة مصدر آخر للمعلومات المسبقة هو الشبكة الواسعة التي يشكلها الممثلون المقيمون لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، الذين يعملون بوصفهم ممثلين لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، والذين هم في وضع فريد يمكنهم من تلقي المعلومات من مختلف المصادر المحلية وتقييمها . وتقوم بعض الحكومات أيضا بتزويد مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث بمعلومات مسبقة عن حالات الطوارئ المحتملة .

٣٨ - واستحدث المكتب ذاته نوعا محدودا من الانذار المبكر وذلك من خلال تقاريره "التنبيهية" وقد استخدمت هذه التقارير حتى الآن ، في التنبيه مسبقا الى نداء ممكن عند وقوع كارثة طبيعية بيد ان هذه التقارير أعطت ، أحيانا ، تنبيها قبل أن يتأكد وقوع الكارثة . وعلى أية حال فان منسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث لم يستعمل هذه التنبيهات الا لماما ، نظرا لادراكه الكامل لاخطار الانذارات الزائفة .

٣٩ - وهناك مجال للقيام بمزيد من التطوير لنظام "التنبيه" بوصفه نظام انذار مبكر منسق يستخدم جميع مصادر المعلومات المتوفرة لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث . الا أن هناك اعتبارين تلزم مراعاتهما على الدوام قبل الاضطلاع بهذا البرنامج .

٤٠ - ثمة حاجة الى اعتراف الجميع بالمعنى الجديد الذى ينبغي اعطاؤه لكلمة "تنبيه" والى سبر ما ينطوى عليه هذا المعنى سبرا كاملا . وتلقي وتبادل المعلومات داخل شبكة واسعة ، وتقدير وتقييم المعلومات والبت فيما اذا كان يتوجب اصدار "تنبيه" كلها أعمال تستغرق وقتا . وهذه الأعمال بطبيعتها لا يمكن تأجيلها ويجب انجازها بسرعة . كذلك ، يجب ابقاء المعلومات مستكملة وجاهزة تحت الطلب والا أصبح الجهاز المركزى مهملا نظرا لعدم وجود صلة وثيقة بينه والحاجات الفعلية .

../..

Digitized by UNOG Library

باء - المعلومات المتصلة ببرامج الاغاثة

٤١ - هناك جانبان متصلان آخران من جوانب برنامج المعلومات التابع لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث جوهريان ليس فقط لتسهيل برامج الاغاثة بل أيضا للتمكن من تنسيق هذه البرامج . اذ ينبغي أن تتوفر للمكتب على الفور ، في حالة وقوع كارثة ، معلومات أساسية معينة عن البلد الذى حلت به الكارثة . وهذه المعلومات ، التي يمكن ربطها "بتنبيه" هي جزء جوهرى من عملية التحضير للاستجابة عندما تحل الكارثة . واضافة الى ذلك ، وبعد حلول الكارثة ، يجب على مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث الاحتفاظ بمعلومات راهنة عن مدى الكارثة ، وعن تطور الحالة ، وعن احتياجات الناس المنكوبين ، وعن التقدم المحرز نحو تلبية هذه الاحتياجات ، وعن المساعدة الاضافية اللازمة لمعالجة الحالة . كذلك من المفيد غاية الفائدة للمكتب المذكور أن تكون لديه معلومات عن الناس الذين يمكن اللجوء اليهم للمساعدة في معالجة الحالة الطارئة وعن توفر الامدادات اللازمة للاغاثة . وتلبى هذه الاحتياجات عن طريق استحداث نظام قواعد بيانات المعلومات المتعلقة بالكوارث التابع لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، الذى دخل حيز التشغيل في ٢٩ أيلول / سبتمبر ١٩٨٢ . والنظام المذكور هو نظام قواعد بيانات متنوعة ومتفاعلة يسمح باستعادة المعلومات المسجلة على الفور . وفي وسع هذا النظام ايضا ، المدعم بملفات تفصيلية محددة ، تحديد معلومات وملفات تحتفظ بها نظم معلومات أخرى ، وفي وسعه الاعتماد مباشرة في حالات معينة ، على مصارف البيانات الأخرى . والنظام يمكن زيادة توسيعه وقد صمم بالتشاور مع المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات ومع المركز الدولي للحساب الالكتروني المرتبط به .

٤٢ - وفي هذه المرحلة من المقرر اقامة سبع قواعد للبيانات ، نفذت منها اثنتان (قاعدة بيانات الملاجئ القطرية ، وقاعدة بيانات الخبراء الاستشاريين) ، وصممت ثالثة ويجرى تنفيذها .

٤٣ - ونظرا لأن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالة الكوارث ليس وكالة تمويل هامة ، فان دوره في مجال تشجيع وتسهيل وتنسيق جهود الاغاثة يتوقف على أن يصبح المصدر الذى يرجع اليه جميع من يشتركون في تقديم مساعدات الاغاثة طلبا للمعلومات . وفي وسع نظام قواعد بيانات المعلومات المتعلقة بالكوارث أن يكون هذا المصدر . اذ أن تصميمه وتنفيذه تقدما الى مرحلة يمكن معها اشراك مجموعة أوسع من المستخدمين المحتملين - مثل الوكالات العاملة والمنظمات الطوعية والحكومات المانحة المحتملة - في العملية . وسيكون للاجتماعات والمشاورات مع مجموعة اوسع من المستخدمين المحتملين للمعلومات عدد من المزايا : فهي ستعرّف تعريفا أوفى ، المستخدمين المحتملين بفائدة النظام وقدرته ، وسوف تتيح للمستخدمين المحتملين اقتراح المواضيع والتصنيفات التي من شأنها أن تعود عليهم بالفائدة ؛ ويمكن أن تساعد في القضاء على الازدواجية والتبديد ، كما أنها ستضمن ادراك الجميع للحاجة الى ضمان تدفق مبكر ومستمر للمعلومات ذات الصلة الى مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث .

../..

Digitized by UNOG Library

٤٤ - ويغطي برنامج المعلومات التابع للمكتب المذكور ، بتقارير عن الحالة ، الحاجات المقدرة والتقدم المحرز في سبيل تلبية هذه الحاجات والمساعدة الاضافية اللازمة . وقد تحسنت هذه التقارير في السنوات الأخيرة تحسنا كبيرا . ولا يزال هناك متسع لمزيد من التحسين ، وسيكون هناك دائما متسع لذلك . وقد قام منسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث بانتقاء مجالين من أجل التحسين والتعزيز يحظيان بالأولوية ، هما : تقييم الحاجات ، وتحديد الحاجات التي لم تتم تلبيتها .

٤٥ - وقد لاحظ الأمين العام أن التعاون والدعم الكاملين من قبل الحكومات المانحة والمستفيدة ، على حد سواء شرط ضروري للعمل الدولي في سبيل الاغاثة في حالات الكوارث ، من كل ناحية تقريبا وضرورة هذا في مجال تقديم المعلومات المستكملة تفوق ضرورته في أي مجال آخر .

جيم - الاعلام الجماهيري

٤٦ - ونظرا لأن منسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث يعنى بصورة رئيسية بتشجيع وتسهيل وتنسيق الاغاثة المقدمة من الآخرين في حالات الطوارئ ، فانه لا يحتاج الى أكثر من برنامج محدود للاعلام الجماهيري فيما يتعلق بعمليات مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث. بيد أن هناك مجالا واحدا لا يستطيع أن يقوم فيه بولايته الا اذا نجح في تعبئة دعم الرأي العام ليس فقط في البلدان المعرضة للكوارث بل أيضا في البلدان المانحة المحتملة ؛ وهذا المجال هو مجال التأهب للكوارث .

٤٧ - وقد سبقت الاشارة الى أن الأنشطة المضطلع بها في مجال التأهب للكوارث لا تحظى كما يبدو بالأولوية التي تستحقها ، لا في برامج البلدان المعرضة للكوارث ولا في البرامج المالية للبلدان المانحة ، وهي حالة لا يمكن تقويمها الا ببرنامج للاعلام الجماهيري . وهذا مجال يستطيع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أن يقوم فيه بدور حيوي ، بالتعاون مع ادارة شؤون الاعلام وبالتشاور مع اليونسكو والمنظمات المعنية الأخرى .

../..

Digitized by UNOG Library

سادسا - التأهب للكوارث واتقاؤها

٤٨ - لقد اعترفت الجمعية العامة ، عندما اتخذت القرار ٢٨١٦ (د - ٢٦) ، بالحاجة الى اتخاذ تدابير مباشرة ترمي الى التأهب للكوارث واتقائها . وهكذا فقد دعت الحكومات التي قد تستفيد في نهاية الأمر من هذه المساعدة الى الاضطلاع بعدد من برامج التأهب ، وادرجت في ولاية منسق الامم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث تشجيع اعداد الدراسات عن اتقاء الكوارث الطبيعية ومراقبتها والتنبؤ بها ، واسداء المشورة الى الحكومات عن التخطيط لما قبل حدوث الكوارث . وقد استمر الاعراب عن القلق بشان هذه المسائل في القرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة منذ عام ١٩٧١ . فعلى سبيل المثال ، حثت الجمعية العامة من جديد ، في القرار ٣٦/٢٢٥ الحكومات في البلدان المعرّضة للكوارث على ان تقوم باجراء مزيد من عمليات الاستطلاع لامكانية تحسين مرافق التخزين والاتصالات والنقل ، فضلا عن التدابير اللازمة لضمان التأهب للكوارث واتقائها ، وحثت أيضا المجتمع الدولي على مساعدة البلدان المعرضة للكوارث ، بناء على طلبها ، في اقامة نظم وطنية فعالة للانذار المبكر ، ووضع خطط للطوارئ لمجابهة الكوارث ، وتعزيز القدرة على تقييم الاحتياجات من مساعدات الاغاثة وعلى توزيع ومراقبة امدادات الاغاثة .

٤٩ - وفي الفترة اللاحقة لعام ١٩٧١ ، تم اتخاذ عدد من التدابير في البلدان المعرّضة للكوارث لوضع خطط للتأهب للكوارث وانشاء منظمات لحالات الطوارئ (انظر E/1981/16 و Corr.1 ، الفقرة ٣٢) . غير ان بلدانا نامية عديدة قد واجهتها ، في الاعوام الاخيرة ، صعوبات اقتصادية ولم تكن قادرة على تحويل الموارد النادرة الى تلك الانواع من الأنشطة .

٥٠ - غير ان المنظمات الدولية ظلت تواصل عملها ووسعت نطاقه فيما يتعلق بالتأهب للكوارث واتقائها . وتوفّر تقارير الامين العام السنوية عن اعمال مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث المعلومات عن التدابير المحددة التي اتخذها المكتب في ميداني التاهب للكوارث واتقائها . وبالاضافة الى اعمال المكتب ، بذل عدد من مؤسسات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة الاخرى جهودا ملحوظة . وفيما يتعلق بهذه الجهود المختلفة ، اتخذت المؤسسة البادئة لهذه الجهود ، في كل حالة من الحالات ، تدابير لضمان تعميم ما ينتج عن ذلك من التقارير والوثائق على الجمهور المناسب .

٥١ - ومن بين هذه الجهود ، تجدر الاشارة الى ما يلي :

(أ) لقد اعدت مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين كتيبا مفصلا عن حالات الطوارئ ستكون له قيمة ملحوظة لاية منظمة توفّر خدمات الاغاثة الانسانية داخل اى بلد من البلدان ، وان كان قد وضع اساسا لتسهيل تسليم سلع الاغاثة للمساعدة على الوفاء باحتياجات الناس خارج بلدهم . وينوى المفوض السامي ، بالاضافة الى ذلك ، مواصلة توفير مبلغ قدره ٢٠٠ ٠٠٠ دولار سنويا لتدابير التاهب لحالات الطوارئ ؛

(ب) قام كل من منظمة الصحة العالمية ومفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، بالتعاون

Digitized by UNOG Library

مع مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وعصبة جمعيات الصليب الأحمر ، باعداد قائمة بالعقاقير المعيارية والمعدات الطبية لـ ١٠٠٠٠ شخص لمدة ثلاثة أشهر . وتم تجميع حزم من الأدوات الصحية لحالات الطوارئ مغلفة جاهزة اعدتها منظمة الصحة العالمية لتسلم فورا عندما لا يكون من الممكن الحصول على اللوازم المحلية. وشاركت منظمة الصحة العالمية كذلك في اعداد كتاب يحمل عنوان " الرعاية الصحية لمجتمع اللاجئين " (نشرته مطبعة جامعة اوكسفورد) كما شاركت مع جامعة لندن ، والتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تنظيم حلقة دراسية سنوية عن صحة اللاجئين . واشتركت منظمة الصحة العالمية ومكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث في نشر دراسة بعنوان " اتقاء الكوارث وتخفيف اثارها : الجوانب المتعلقة بالمرافق الصحية " ، وقامت منظمة الصحة العالمية بالاشتراك مع مدرسة الصحة العمومية بجامعة لوفان ، بتنظيم درس عن الجوانب الصحية وادارة عمليات الاغاثة في حالة حدوث كوارث طبيعية . وفي عام ١٩٨٢ ، نظمت حلقة تدريبية لعمداء مدارس الطب حول الجوانب التعليمية المتعلقة بالصحة في حالات الكوارث ؛ وقد نظمت هذه الحلقة التدريبية بالتعاون مع مجلس أوروبا بستراسبورغ . ووضعت منظمة الصحة العالمية والوكالة الدولية للطاقة الذرية برنامجا مشتركا للجوانب الصحية للحوادث في المصانع النووية المدنية ، يشمل اعداد كتاب ودليل لمخططات تدريبية للحوادث لاختبار خطط حالات الطوارئ والتاهب في المرافق النووية ؛

(ج) اضطلعت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، في اطار برنامجها للاخطار الطبيعية ، بانشطة تتعلق بتحسين عملية تقييم الكوارث الطبيعية والتنبؤ بها ، والتخفيف من آثار الكوارث الطبيعية . ونظمت حلقات دراسية واجتماعات للخبراء حول التنبؤ بالزلازل وشأن التخفيف من اضرار الزلازل ؛ وتوسيع نطاق الشبكات القائمة لرصد الزلازل وانشاء شبكات جديدة ؛ وانشاء مواقع تجريبية يتم فيها تطبيق الأساليب العصرية للتنبؤ بالزلازل وتحسين تقنيات التنبؤ بها ؛ والأخطار البركانية والتنبؤ بها والتخفيف من آثار حدوثها ؛ والانهيالات الأرضية وتحات المنحدرات الحادة ، بما في ذلك طرق التخفيف من الاضرار الناتجة عنها . وتم الاضطلاع بهذه الانشطة بالاشتراك مع الجمعيات العلمية الوطنية والدولية ذات الصلة . وعلى الرغم من انه لابد من اعتبار سلامة الناس ورعايتهم تحظى بالأولوية الاولى في أية حالة من حالات الكوارث ، هناك حاجة الى اتخاذ تدابير لحماية التراث الوطني في أى بلد ينكب بكارثة . واليونسكو بصدد استنباط نهج تجاه هذه المسالة ، وهو يشمل امكانية التقدم بتوصية رسمية ينظر فيها مؤتمرها العام المقبل ؛

(د) وقدمت المنظمة العالمية للارصاد الجوية ، في اطار برنامجها للاعاصير الاستوائية ، المساعدة الى الدول الاعضاء لتعزيز قدرتها على اكتشاف الاعاصير الاستوائية وتتبعها والتنبؤ بها ، لتحسين نظم الانذار بالاعاصير الاستوائية ولضمان تنفيذ اتخاذ تدابير التأهب للكوارث في الوقت المناسب وعلى نحو فعّال . واضطلعت المنظمة العالمية للارصاد الجوية أيضا باعمال في مجال التنبؤ بالفيضانات وتقييم وخاطر الفيضانات ؛

(هـ) وفي كل حالة من حالات الطوارئ تقريبا ، تكاد الأغذية تكون عنصرا لا غنى عنه ، وهي تمثل في معظم برامج المساعدة لحالات الطوارئ أكبر عنصر . وكثيرا ما يسبب تسليم وتوزيع اطنان

Digitized by UNOG Library

هائلة من الأغذية مشاكل خطيرة . ولابد ، بناء على ذلك من اعتبار تطوير قدرة بلد من البلدان المعرّضة للكوارث على الوفاء ، بشكل يعول عليه ، باحتياجات هذا البلد من الأغذية ، عاملا أساسيا في مجالي التأهب للكوارث واتقائها . وعلى الرغم من أن عنصر الطوارئ في موارد برنامج الاغذية العالمي والاحتياطي الدولي للأغذية يمثل تقدما كبيرا في مجال ضمان توافر الأغذية لمواجهة حالات الطوارئ ، لاتزال مسألة توافره السريع تمثل مشكلة . ومازالت مخزونات الأغذية الوطنية والاقليمية أول مصدر يجب الاعتماد عليه ، ولاسيما بالنسبة للحبوب الغذائية . وفي هذه الظروف ، يعد الأمن الغذائي الوطني والاقليمي عنصرا أساسيا في التأهب للكوارث ، وقد اضطلعت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي ، في الأعوام الأخيرة ، بعمليات كبيرة فيما يتعلق بالأمن الغذائي بوضع خطط في مجال الأغذية لحالات الطوارئ .

٥٢ - ومن بين أكثر التقارير صلة بهذه الأغراض التقرير المعنون " دراسة عمليات برنامج الأغذية العالمي لحالات الطوارئ وتحسين جميع الجوانب المتعلقة بهذه المسائل " الذى قدمه برنامج الاغذية العالمي الى لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها في دورتها الثانية عشرة ، والتقارير الثلاثة التي قدمها المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة الى لجنة الامن الغذائي العالمي في دورتها الثامنة والتي تحمل العناوين التالية : " استعراض تنفيذ خطة العمل بشان الامن الغذائي العالمي " و " زيادة تدفق الموارد لبرامج الامن الغذائي " و " تقرير المدير العام عن الامن الغذائي العالمي " . وتبين هذه التقارير معا الطرق التي يمكن بها تحسين توفير الاغذية في حالات الطوارئ والتقليل من الحاجة الى الامدادات الغذائية لحالات الطوارئ الى الحد الادنى . وتوفر هذه التقارير معلومات عن عدد من التطورات بهذا الصدد .

٥٣ - وفي اطار برامج منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، تجدر الاشارة الى التطورات الايجابية التالية : انشاء اللجنة الاقليمية المعنية بالامن الغذائي لاسيا والمحيط الهادئ ؛ وانشاء الوحدة الاقليمية للحبوب لبلدان منطقة السهل ؛ والخطوات المتخذة لانشاء نظام اقليمي للانذار المبكر وانشاء احتياطي غذائي لبلدان مؤتمر تنسيق تنمية الجنوب الافريقي ؛ وقرار انشاء لجنة عمل داخل النظام الاقتصادى بامريكا اللاتينية لاقامة امن غذائي اكبر شأنا في المنطقة . وبالاضافة الى ذلك ، لا يزال مشروع مساعدات الأمن الغذائي الذى انشأته منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة في عام ١٩٧٦ والذى يرمي الى التقليل من سرعة التأثر بعدم استقرار امدادات الاغذية ، قيد التشغيل (وقد عقدت له تبرعات بمقدار ٨ر٥ ملايين دولار للفترة من كانون الثاني / يناير الى تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢) .

٥٤ - واجرى برنامج الأغذية العالمي مؤخرا دراسة مستفيضة عن البرامج الماضية للاغذية في حالات الطوارئ ، وانشأ لجنة توجيهية معنية بعمليات الطوارئ قصد تحسين تنفيذ هذه العمليات وضمان تنسيقها . وستقوم هذه اللجنة ايضا بانتظام باستعراض واعادة تقييم حجم وطبيعة الموارد المتاحة لعمليات الطوارئ .

٥٥ - وانشأت حكومات السويد وسويسرا وجمهورية المانيا الاتحادية وحدات متنقلة لمواجهة الكوارث لها القدرة على الاضطلاع بانشطة الاغاثة خارج بلدانها . وفي اجتماع عقده رؤساء هذه الوحدات

Digitized by UNOG Library

مع مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، تم وضع مبادئ توجيهية لتشغيل هذه الوحدات ، في حالات الطوارئ ، بالتعاون مع منظومة الامم المتحدة .

٥٦ - وان يكن المجمل المقدم اعلاه عن مختلف الجهود المبذولة في ميدان التأهب للكوارث واتقائها غير شامل ، فانه يبين العمل الذى تقوم به مؤسسات الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، والطرق التي تستنبط بها المنظومة عددا من المناهج على جبهة واسعة لتناول هذا الموضوع وفقا لما تعرب عنه الجمعية العامة من رغبات .

٥٧ - ولاحظ الامين العام ان مشاريع التاهب للكوارث تجلب ، فيما يبدو ، قدرا من الموارد يقل عما تجلبه المشاريع المتصلة مباشرة بالتنمية ، وتبدو انها لا تحظى بنفس الدرجة من الأولوية الوطنية . واشار الى ان هناك دعما قليلا متوفرا لمشاريع التأهب ، فيما عدا الدعم المقدم عن طريق الحساب الفرعي ذى الصلة في الصندوق الاستئماني لمكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث (A/36/73/Add.1 ، الفقرة ٣٨) . ولم يتغير الوضع الا قليلا في هذا الخصوص ، منذ ان أبدى الأمين العام تعليقاته . وفي الواقع ، فان الزيادة الحادة التي حصلت في عام ١٩٨٣ في عدد حالات الاغاثة حالات الكوارث التي تناولها مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، قد استغرقت معظم الوقت المتاح للموظفين ومعظم موارد المكتب . وفي هذه الحالة ، لم يكن بوسع منسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ان يعطي تدابير التاهب والاتقاء ما يرى انها تستحق من اهتمام .

Digitized by UNOG Library

سابعا ـ تنسيق جهود الاغاثة ووضع برامج متضافرة للاغاثة

٥٨ ـ أقرت الجمعية العامة وأكدت من جديد ، الدور الرئيسي لحكومة كل دولة في العناية بضحايا الكوارث التي تحلّ باقليمها ، ومسؤولية هذه السلطات عن عمليات الاغاثة في حالات الطوارئ وعن ادارة وتنسيق البرامج الدولية للمساعدة . ويتجه قرارا الجمعية العامة ٣٦/٢٢٥ و ٣٧/١٤٤ الى ضمان مساعدة منظومة الأمم المتحدة لحكومة الدولة المنكوبة بالكارثة، في الوفاء بتلك المسؤوليات ، بناء على طلبها .

ألف ـ التنسيق على المستوى الميداني

٥٩ ـ تناولت الجمعية العامة في الفقرة ٨ من القرار ٣٦/٢٢٥ مسألة تنسيق الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة للاغاثة ، وقررت " أن يتولى منسّق الأمم المتحدة المقيم ، استجابة لطلب للاغاثة مقدّم من دولة منكوبة بكارثة ، وحسب الاقتضاء ، الدعوة الى عقد اجتماعات، على الأخص في البلدان المعرّضة للكوارث ، ومع كامل التأييد والموافقة والمشاركة من الحكومة، تضم أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها المعنية وتهدف الى التخطيط والمراقبة واتخاذ التدابير الفورية لتقديم المساعدة ، ويمكن دعوة لجنة الصليب الأحمر الدولية ورابطة الصليب الأحمر وجمعيات الهلال الأحمر والمنظمات الطوعية المهنية للاشتراك في مثل هذه الاجتماعات ، بموافقة البلد المضيف " .

٦٠ ـ ويتطلب الدور الموكل الى المنسّق المقيم بالاشتراك مع ممثلي المؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة ، بعض تدابير التأهب للكوارث . كما أنه يحتاج ، في حالة وجود طلب للمساعدة ، الى وضع المرحلة الأولى لبرنامج اغاثة منسّق ، يراعي متطلبات الحالة والى أى مدى يكون بوسع حكومة البلد المنكوب أن تلبي هذه المتطلبات . وينتظر أيضا من المنسّق المقيم وممثلي مؤسسات الأمم المتحدة المعنية أن يتخذوا في أى حالة طوارئ ما يمكنهم اتخاذه من اجراءات فورية لتقديم المساعدة ، وفقا لسلطاتهم ، ومن المنتظر منهم أن يراقبوا الحالة والمساعدة الدولية المقدّمة . ومفهوم ضمنا أن جميع المنظمات بما فيها الوكالات الطوعية سوف تتصرف وفقا لولاياتها وسلطاتها وتبدأ في توفير المساعدة في هذه المرحلة الأولى .

٦١ ـ وفيما يتعلق بمنظومة الأمم المتحدة ، أصدر مدير عام التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ومدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي تعليمات جديدة تدمج مسؤوليات المنسّق المقيم والممثل المقيم على نحو ما تحددها الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٣٦/٢٢٥ . كذلك أصدر مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، بالتعاون مع المدير التنفيذى لبرنامج الاغذية العالمي ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، رسائل منقّحة بتعليمات الى الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي بوصفه ممثل برنامج الأغذية العالمي ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث .

٦٢ ـ وقد أجرت ، أو تجرى ، كل من مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة وبرنامج الأمم المتحدة

Digitized by UNOG Library

الانمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي التعديلات اللازمة في دليل العمليات الميدانية الخاص بها ليتفق مع الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٣٦/٢٢٥ كما اتخذت الوكالات المتخصصة المعنية وهي منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الطيران المدني الدولية الخطوات التي تكفل تعاون ممثليها مع المنسّق المقيم، على النحو المرتأى في القرار.

٦٣ - وفي سنة ١٩٨٢ اتّبع المنسّق المقيم/الممثل المقيم الاجراءات المحددة الواردة في الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٣٦/٢٢٥، في ١٩ من حالات الكوارث أو الطوارئ. وبالاضافة الى ذلك وضع منسّق الاغاثة في حالات الكوارث في ٢٠ حالة، وبناء على طلب المنسّق المقيم/الممثل المقيم، ترتيبات لارسال موظفي تنسيق الاغاثة على وجه السرعة الى المناطق المتأثرة للمساعدة في تنفيذ المسؤوليات المتصلة بحالات الكوارث.

باء - التنسيق على مستوى المقار

٦٤ - في سنة ١٩٨٢، طلب الى منسّق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث توجيه نداءات دولية في ٣٢ حالة من حالات الكوارث. ورغم أنه تشاور في كل حالة مع مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الطوعية التي تقدّم اغاثة طوارئ، لم يشمل عقده للاجتماعات جميع الحالات التي طلب اليه فيها توفير الاغاثة من كوارث، على النحو المرتأى في الفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٣٦/٢٢٥. ولو فعل ذلك لألقى بعبء لا يطاق ليس فقط على مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث بل أيضا على وحدات الطوارئ أو مراكز التنسيق التابعة لمختلف مؤسسات الأمم المتحدة أو وكالاتها. وفي بعض الحالات تم عقد اجتماعات مخصصة حضرها عدد محدود من المنظمات.

٦٥ - وقد يبدو من المعقول بالنسبة لمنسّق عمليات الاغاثة في حالات الطوارئ أن يستمر في البت، بما له من حسن تقدير، في ما اذا كان يلزم أو لا يلزم عقد اجتماعات على نطاق المنظومة ويظل في الوقت نفسه على استعداد للدعوة الى مثل هذه الاجتماعات في أي حالة بعينها عند الطلب.

٦٦ - ولكن نفّذت الترتيبات الواردة في الفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٣٦/٢٢٥، لصالح بعض البلدان التي اعتبر منسّق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أن الاجتماعات جوهرية بالنسبة لها. وكان القصد من الاجتماعات أن تكفل نهجا تعاونيا تستطيع فيه كل منظمة أن تلعب الدور الخاص بها في اطار برنامج منسّق. وتوضح الحالات التالية النهج المتضافر المتّبع في حالات الكوارث، ودور مركز التنسيق واشتراك مؤسسات الأمم المتحدة والوكالات الطوعية:

Digitized by UNOG Library

(أ) تشاد : تم عقد مشاورات مع مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة . وبالاضافة الى ذلك ، عقد اجتماع مع عدد من المنظمات الطوعية هي الطيران بلا حواجز ، والطب بلا حواجز ، ولجنة الصليب الأحمر الدولية ورابطة الصليب الأحمر ، والمستشفيات بلا حواجز . وفي نيسان/ابريل ١٩٨٢ عقد مؤتمر لاعلان التبرعات في جنيف اشترك فيه ممثلو ٣٧ بلدا وتسع من مؤسسات الأمم المتحدة و ١٥ منظمة طوعية ، للحصول على دعم دولي لبرنامج الاغاثة المتضافر الذى عرض في المؤتمر ؛

(ب) لبنان : عقدت مشاورات لتخطيط استجابة الطوارئ ، مع مكتب تنسيق المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة لتعمير لبنان وتنميته ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ووكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ومنظمة الصحة العالمية . وقد تكررت المشاورات مع هذه المنظمات وغيرها طوال الفترة التي كان يجرى فيها تنفيذ برنامج الطوارئ . وعقد اجتماع في ١١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٢ لمناقشة تنفيذ برنامج اغاثة متضافر باشتراك وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ومنظمة الصحة العالمية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . وتم الترتيب لعقد اجتماع ثان مع المنظمات الطوعية ، منها لجنة الصليب الأحمر الدولية ورابطة الصليب الأحمر ومجلس الكنائس العالمي والمجلس الدولي للوكالات الطوعية . وعقدت دورة اعلامية خاصة في ٢٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٢ (نظمت كلا من لبنان وتشاد) واشترك فيها ممثلو ٣٣ حكومة ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ووكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ، ومنظمة العمل الدولية وعدد من المنظمات الطوعية ، منها لجنة الصليب الأحمر الدولية ورابطة الصليب الأحمر واللجنة الحكومية الدولية للهجرة . وجدير بالملاحظة في هذا الصدد أن برنامج الاغاثة المتضافر الخاص بلبنان لم يشمل الاحتياجات من الأغذية التي سبقت تغطيتها بطريقة منفصلة ؛ وهذا يفسر خلو الاجتماع من منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي ؛

(ج) غانا : في ٣ شباط/فبراير ١٩٨٣ ، رتب مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث اجتماعا مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية لمناقشة احتياجات الطوارئ المتصلة بالعائدين (لم تتمكن منظمة الأغذية والزراعة من الحضور نتيجة لمشاكل تتعلق بالنقل ولكنها اجتمعت في اليوم التالي مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث) . وتم تنظيم اجتماع ثان مع رابطة الصليب الأحمر ومجلس الكنائس العالمي واللجنة الحكومية الدولية للهجرة وخدمات الاغاثة الكاثوليكية والاتحاد الدولي اللوثرى ولجنة الصليب الاحمر الدولية وجمعية

Digitized by UNOG Library

الطعام للجياع العالمية ، وهيئة " كاريتاس انترناسيونالس " . وقد سبقت هذه الاجتماعات وتلتها ، مشاورات مخصصة طوال تنظيم وتنفيذ برنامج الطوارئ الخاص بغانا ؛

(د) اثيوبيا : دعا مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث الى عقد اجتماع تنسيق في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٨٣ ، لتناول المشاكل الحيوية الناجمة عن الجفاف ، اشتركت فيه مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ورابطة الصليب الأحمر .

جيم - حالات الكوارث المعقدة وحالات الطوارئ ذات الأبعاد غير العادية

٦٧ - اعترفت الجمعية العامة بالحاجة الى اتخاذ تدابير استثنائية في حالات الكوارث المعقّدة وحالات الطوارئ ذات الأبعاد غير العادية ، ولاحظت التقدم الذى أحرزه الأمين العام ولجنة التنسيق الادارية في وضع ترتيبات لمثل هذه الحالات (القرار ٣٧/١٤٤ ، الفقرة ٢) . وتتضمن الفقرات ٨ و ٩ و ١٠ من قرار الجمعية العامة ٣٦/٢٢٥ أنه قبل ، وفي أثناء عملية تحديد ما اذا كانت حالة طوارئ بعينها تعتبر معقّدة أو ذات أبعاد غير عادية ، ينبغي أن تسير برامج الاغاثة في طريقه الطبيعي .

٦٨ - ومنذ أن اعتمدت لجنة التنسيق الادارية المقرر ١٩٨١/٢ ، واتخذت الجمعية العامة القرار ٣٦/٢٢٥ ، لم يقدّم الأمين العام تحديدا للكوارث المعقّدة أو حالات الطوارئ ذات الأبعاد غير العادية . وعلى ذلك لم تعيّن أى كيانات رائدة على الصعيد الدولي ، أو كيانات على الصعيد القطرى ، رغم أن منظومة الأمم المتحدة معنية في الوقت الحالي بثلاث حالات يمكن تماما أن تعتبر معقّدة أو ذات أبعاد غير عادية ، وهي الحالات الموجودة في تشاد ولبنان وكمبوتشيا .

٦٩ - ولا يبدو أن عدم استخدام العملية المذكورة في قرارى الجمعية العامة ٣٦/٢٢٥ و ٣٧/١٤٤ وفي مقررى لجنة التنسيق الادارية ١٩٨١/٢ و ١٩٨٢/١ ، ينم عن أية صعوبات في السير على الطريقة المحددة في هذين القرارين والمقررين .

٧٠ - أما في حالة تشاد ، فبمجرد أن تلقّى الأمين العام طلب المساعدة ، بدأ في العملية التي يحددها مقرر لجنة التنسيق الادارية ١٩٨١/٢ واتصل بجميع الأعضاء في لجنة التنسيق الادارية ، وأبلغهم بأن الحالة في تشاد ، فيما يبدو له ، من النوع المرتأى في هذا المقرر . وعلى الفور ردّت الوكالات جميعا على رسالته واتضح من ردودها اتفاقها العام على أن تشاد قد تحتاج بالفعل الى ترتيبات استثنائية . ولكن ، في هذه الحالة فان الجمعية العامة بقرارها ٣٦/٢١٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ الذى ترجو فيه من الأمين العام ، في جملة أمور ، أن ينظم مؤتمرا لاعلان التبرعات لصالح تشاد ، بالتشاور مع رئيس منظمة الوحدة الافريقية وترجو منه " الاتصال بحكومة تشاد بغية تعيين منسّق مقيم ، على وجه الاستعجال ، يكون أيضا

Digitized by UNOG Library

ممثله الخاص لشؤون عمليات التعمير والانعاش والتنمية والاغاثة الطارئة في تشاد " ، قد بـــدأت عملية تختلف عن العملية التي يرتئيها مقرر لجنة التنسيق الادارية ١٩٨١/٢ .

٧١ - أما في حالة لبنان فقد اتخذت بالفعل ترتيبات خاصة وفقا لقرارات الجمعيـة العامـــة ٣٣/١٤٦ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٨ و٣٤/١٣٥ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ و ٣٥/٨٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٠ و ٣٦/٢٠٥ المؤرخ فـــي ١٧ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨١ . وكذلك في حالة كمبوتشيا ، ناشدت الجمعية العامة في القـرار ٣٧/٦ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول /اكتوبر ١٩٨٢ ، منظومة الأمم المتحدة أن تستمر في الترتيبات الموجودة لتقديم المساعدة الى شعب كمبوتشيا المحتاج وهي ترتيبات وضعت في اطـــار قـــرارات الجمعية العامة ٣٤/٢٢ المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ و ٣٥/٦ المؤرخ فـــي ٢٢ تشرين الأول /اكتوبر ١٩٨٠ و ٣٦/٥ المؤرخ في ٢١ تشرين الأول /اكتوبر ١٩٨١ . وعلى ذلك ففي جميع هذه الحالات واصلت مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها تنفيذ برامجها في حدود أحكـام تلك القرارات ولم يتم اتخاذ أي اجراء وفقا لمقرر لجنة التنسيق الادارية ١٩٨٢/١ .

٧٢ - والخلاصة انه لم تعرض حتى الآن أية مناسبة تم فيها تنفيذ قراري الجمعية العامـــــة ٣٦/٢٢٥ و ٣٧/١٤٤ في حالات كوارث معقدة أو حالات طوارئ ذات أبعاد غير عادية، وليـس من الممكن تقديم تقرير عن كيفيـة سير هذه الترتيبات عمليا .

Digitized by UNOG Library

ثامنا - ملاحظات ونتائج

٧٣ - نجم عن الخطوات التي اتخذت لتنفيذ قرارى الجمعية العامة ٣٦ / ٢٢٥ و ٣٧ / ١٤٤ تعزيز وتحسين قدرة وفعالية منظومة الأمم المتحدة للاستجابة الى الطوارئ وحسنت فعالية دور مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث بوصفه مركز التنسيق للاغاثة في حالات الطوارئ في منظومة الأمم المتحدة . غير أنه لم يمض وقت كاف منذ اعتماد القرارين للتمكين من استخلاص نتائج محددة بشأن الترتيبات الجديدة ، والخبرة المكتسبة حتى اليوم فيما يتعلق بتنفيذ هما ، والمشاورات المعقودة مع مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ذات الصلة ، والمناقشات المعقودة مع ممثلي الحكومات والمنظمات المتبرعة توحي بأنه بينما تشكل الترتيبات الجديدة تحسنا ملحوظا هناك مجالات من المستصوب أن يكون فيها ايضاح للعمليات ومن الممكن أن يتخذ فيها مزيد من الاجراءات لتحسين الترتيبات .

ألف - ملاحظات

٧٤ - لا تنطوى الاقتراحات التالية على أى شيء جديد بصفة خاصة . فالى حد كبير ، تحاول هذه الاقتراحات أن تبني وتعزز الخطوات التي اتخذت سابقا . وهي موجهة دائما نحو ضمان بذل جهد دولي تعاوني للوفاء بحاجات الأشخاص المتأثرين بالكوارث عن طريق برنامج موحّد ومنسق تقوم فيه كل مؤسسة بدورها الخاص بها .

١ - برامج موحدة للاغاثة

٧٥ - يحاول مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أن ينظم برامج موحدة للاغاثة لكل كارثة أو حالة طارئة طلب اصدار نداء دولي بشأنها . ولقد أصبح واضحا أن تنظيم برنامج موحد للاغاثة لكارثة كبيرة ينطوى على ثلاث خطوات أساسية . أولا ، هناك حاجة الى اجراء تقييم في الموقع في الاطار المتوخى في الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٣٦ / ٢٢٥ . ففي تلك الفقرة ، أعطت الجمعية العامة المسؤولية الى المنسق المقيم بناء على طلب السلطات في البلد المتأثر بالكارثة ، لكي يتخذ الخطوة الأولى لتطوير برنامج للاغاثة عن طريق عقد اجتماعات لكل المؤسسات المعنية بعمليات الاغاثة في حالات الكوارث . وعند اعداد هذه المرحلة من مراحل الاستجابة الى الكارثة ، يتوقع من كل مؤسسة معنية أن تقدم تقييما للحالة وللاحتياجات . وبالاضافة الى ذلك ، وبقدر ما يكون ذلك ممكنا وعمليا ، يتوقع من المؤسسات أن تبدأ تسليم مواد الاغاثة المقدمة في حالات الطوارئ . فالكميات المستعملة في الميدان وتعليمات التشغيل بالنسبة لكل مؤسسة توضح تماما الاجراء الذى يتوقع من كل ممثل في الميدان أن يتخذه والمسؤوليات التي تقع على عاتقه في حالة وقوع كارثة . وبينت التجربة بوضوح قيمة استخدام الخبرة المتاحة في البلدان المنكوبة بكارثة لاعداد التقييم الأصلي للأضرار والاحتياجات من المساعدة ، وضرورة ضمان أن الاجراء المتخذ لضمان التنسيق لا يخرج

Digitized by UNOG Library

عن نطاق مهام الوكالات العاملة . وحتى في هذه المرحلة الأولى ، فان قدرة وخبرة المؤسسات العاملة والدعم الموضوعي من الفنيين في وحداتهم التنفيذية والادارية أمور ضرورية .

٧٦ - والخطوة الثانية المتوخاة في الفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٣٦ / ٢٢٥ تتطلب من منسق الاغاثة في حالات الكوارث أن يعقد اجتماعا للمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة لاعداد وتطوير برنامج موحد للاغاثة ، وأن يبدأ ، بالتشاور مع الوكالات المتخصصة المعنية بمسائل الاغاثة في حالات الكوارث ، تطوير خطة تشغيلية لضمان التسليم السريع والفعّال للبضائع والخدمات الى المناطق المنكوبة بالكوارث . وفي هذه المرحلة تكون لبعثات التقييم التي تقوم بها وكالات متعددة قيمة خاصة .

٧٧ - ان تقييم المساعدة المناسبة بغرض تقديمها في حالة للكوارث ليست مهمة بسيطة . فالأبعاد الكاملة لأى كارثة والتقييم الصحيح للاحتياجات لا يظهران الاّ عندما يبدأ تنفيذ برنامج الاغاثة . وفي كل مرحلة تقريبا من مراحل تقييم الاحتياجات ومن تحديد أفضل طرق الاستجابة المناسبة ، تنشأ مسائل تقنية تتطلب مشورة الخبراء الفنية ، فضلا عن خبرة وقدرة تشغيلية وادارية . وفي بعض الحالات ، لا يمكن تحديد طبيعة الاحتياجات بدقة الاّ أثناء عملية الاغاثة . وعليه ، من الواضح أن المؤسسات العاملة والوكالات المتخصصة تحتاج الى أن تشارك بصفة مستمرة في كل مراحل تقييم الاحتياجات وتحديد متطلبات الاغاثة . وفي كثير من الحالات يبدو أن ذلك سيتطلب ، كخطوة ثالثة ، من المؤسسات أو الوكالات ذات الصلة التي تضطلع بعملها المتخصص أن تعالج المشاكل في قطاع خاص في أعقاب المحاولة التعاونية الأولى لتنظيم برنامج موحد للاغاثة . وفي حالة وقوع كوارث واسعة النطاق تؤثر بصفة خاصة على قطاعي الغذاء والزراعة ربما يتبيّن للوكالة المتخصصة أنه مما لا غنى عنه أن تضطلع بتقييم متابعة تفصيلي يتصل بالانتاج الكلي للغذاء وحالة الامدادات في البلد ، والقيود الادارية الموضوعة على شحن كميات كبيرة من مواد الاغاثة ، والاحتياجات من اعادة التأهيل من أجل ضمان العودة الى الحالة الطبيعية في المناطق المتأثرة .

٧٨ - وعليه يجب الاعتراف بأن أى برنامج موحد للاغاثة يتم تنظيمه وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٦ / ٢٢٥ سيحتاج الى أن ينقح ويعدل على أساس المعلومات المحسنة . ويؤكد هذا الاعتبار الطبيعة المؤقتة للتقييم الأول للاحتياجات والنداء الأول للمساعدة الدولية وأهمية ادراك المجتمع الدولي للمدى الذى ستكون عليه الحاجة الى اجراء تعديلات وتسويات بعد القيام بالعمل التقني في الميدان . وهناك دائما توازن ينبغي تحقيقه بين سرعة تقديم مواد الاغاثة والوقت اللازم لاجراء التقييم السليم لا للاحتياجات فحسب ، بل أيضا لمعظم الطرق المناسبة للوفاء بهذه الاحتياجات . وفي كثير من الحالات ، ستكون جهود الاغاثة أكثر فعالية اذا كرّس وقت أطول لاجراء التقييم ، ولو على حساب سرعة تسليم مواد الاغاثة . وسيكون من المفيد اذا عقدت اجتماعات منتظمة بين أمانات الوحدات ومراكز التنسيق المتنوعة المعنية بالكوارث لتوضيح الاجراءات المفصلة التي ينبغي اتباعها في اعداد ونشر البرامج الموحدة للاغاثة .

Digitized by UNOG Library

٧٩ - وفي هذا الصدد ، ينبغي ملاحظة أن عقد الاجتماعات أمر مكلف ويتطلب وقتا طويلا . وان وحدة التفتيش المشتركة ، في تقريرها عن الاتصالات في منظومة الأمم المتحدة (A/37/372) ، رأت أن هناك امكانية كبيرة بالنسبة لمنظومة الأمم المتحدة لاستخدام الطرق الحديثة في المواصلات السلكية واللاسلكية كبديل عن السفر (الفقرات ٥٧ الى ٦٥) . فاستخدام نظام فعّال للتشاور من بعد ، بما في ذلك أجهزة للعرض بالفيديو ، سيقلل من العبء الموضوع على مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ذات الصلة لحضور الاجتماعات من أجل تطوير برامج موحدة للاغاثة في حالات الكوارث . وأوصى المفتشون بأن تجرى محاولة لتجربة التشاور من بعد بدلا من التشاورات الروتينية أو المهمات القصيرة . وسيكون من المفيد أن تكون الجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث من أجل تطوير برامج موحدة للاغاثة ، بالتشاور مع المؤسسات المعنية ، جزءا من أى تجارب من هذا النوع ، ولا سيما بما أن مركز العمليات في مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث لديه معدات لتيسير التشاور من بعد .

٢ - النداءات

٨٠ - طلبت الجمعية العامة ، في الفقرة ٩ من القرار ٣٧/١٤٤ ، من الأمين العام الذى يقوم منسق الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث بتمثيله عادة ، أن يتشاور مع الوكالات المعنية في منظومة الأمم المتحدة من أجل وضع برامج اغاثة متضافرة لتكون أساسا لما سيوجهه المنسق بالنيابة عن الامين العام من نداءات موحدة من أجل جمع الأموال . وواضح من فقرات ديباجة القرارين ٣٦/٢٢٥ و ٣٧/١٤٤ أن اهتمام الجمعية العامة ينصب على ضمان أن الموارد الاضافية سيوفرها المجتمع الدولي لمساعدة الاشخاص المتأثرين في الدول المنكوبة بالكوارث . وعلى ذلك فان الفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٣٧/١٤٤ ينبغي أن تفسر وتنفذ على ضوء هذا المفهوم .

٨١ - واعترفت الجمعية العامة بأن البلدان المتأثرة تحملت الجزء الرئيسي من العبء في مواجهتها للكوارث . وبالاضافة الى مساهمة البلد المنكوب بالكوارث ، تعبئ البرامج الثنائية والمنظمات الطوعية وتوجه كميات كبيرة من الموارد لمساعدة الأشخاص المتأثرين . وبالفعل ، لا يقدّم الا جزء من مجموع الاحتياجات عن طريق منظومة الأمم المتحدة . وتبرهن فعلا برامج الاغاثة المضطلع بها في حالات متنوعة من الكوارث على ضرورة قيام كل منظمة مشاركة في عمليات الاغاثة في حالات الطوارئ بالبتّ بسرعة في الحاجة الى تعبئة موارد اضافية وفي الطريقة التي ينبغي بها الاضطلاع بهذا الموضوع .

٨٢ - وفي هذه الظروف ، من المهم في تفسير الفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٣٧/١٤٤ ألّا توضع أى عقبة في طريق المنظمات التي تعبئ الموارد من خلال قنواتها المعتادة وأن يتبع الاجراء المتعلق بالنداء الذى اقترحته الجمعية العامة على نحو يؤمن زيادة في الموارد المتوفرة بدلا من نقصانها . ويبدو أن هدف القرار سيتحقق اذا ما غطى النداء الموحد لجمع الأموال

Digitized by UNOG Library

مجموع احتياجات برنامج الاغاثة المنسق مع تبيان المنظمات التي ستكون مسؤولة عن أجزاء معينة من البرنامج ، وايضاح ان كل مانح سيكون حرا في توصيل تبرعه الى مختلف المنظمات ، وفقا لرغباتها الخاصة . ونظرا الى كبر حجم الموارد التي عبأتها المنظمات الطوعية ومنظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ستخدم اجراءاتها الخاصة في توجيه النداءات ، فمن الأرجح أن تنتج موارد اضافية اذا واصلت كل من المنظمات المتضافرة ، اثر توجيه النداء الموحد وبالتنسيق معه ، توجيه جهودها نحو الحصول على الاموال اللازمة للاغاثة . ومن الممكن تماما استخدام النداء الموحد لتحديد ودعم مختلف النداءات الفردية بدلا من استخدامه كبديل عنها .

٨٣ - ويبدو أن رغبات الجمعية العامة ستلبى اذا احيط منسق الاغاثة في حالات الكوارث علما بجهود التعبئة ونتائجها . والواقع ، انه بدون ذلك لا يمكن لمنسق الاغاثة في حالات الكوارث اصدار تقديرات منقحة للاحتياجات وتحديد الثغرات الباقية واتخاذ خطوات للحصول على موارد لتغطية الاحتياجات الناقصة . كذلك ، فان تلك المعلومات تصبح ضرورية اذا أريد لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أن يكون مركز تنسيق المعلومات بالنسبة للمنظومة .

٨٤ - ولا يبدو أن الجمعية العامة قصدت تطبيق مفهوم النداء الموحد على حالة طارئة هي بوضوح مسؤولية منظمة معينة تستخدم اجراءاتها الخاصة في توجيه النداء حسب الاقتضاء . الا أنه حتى في تلك الحالات ، قد يكون لمنسق الاغاثة في حالات الكوارث دور يقوم به . وينبغي أن يكون منسق الاغاثة في حالات الكوارث مستعدا ، بناء على طلب الوكالة أو المنظمة المسؤولة ، لتأييد ندائها مستخدما القنوات والطرق المتعلقة بمكتب الأمم المتحدة لتنسيق الاغاثة في حالات الكوارث. وينبغي أيضا ان يحاط المنسق علما بالحالة الطارئة حتى يتسنى لمكتبه الاحتفاظ بقاعدة بيانات تسجيلية كاملة للكارثة .

٣ - تسليم امدادات الاغاثة

٨٥ - ما زال التسليم السريع لامدادات الاغاثة الى السكان المتأثرين احد المجالات التي يلزم اجراء تحسينات أخرى بصددها بغية الاقلال من المعاناة الانسانية نتيجة للكوارث . وفي هذا الخصوص ، هناك مجالان متميزان موضع الاهتمام . ويتعلق الأول بتوفر الامدادات اللازمة والسرعة التي يمكن بها تسليمها الى البلد المتأثر . ويشمل الثاني توزيع هذه الامدادات على المناطق والأهالي المتأثرين .

٨٦ - وقد نوقشت طرق تأمين توفر امدادات الاغاثة في تقرير سابق مقدم من الأمين العام (E/1981/16 و Corr.1) أكد على أهمية وضع المخزون من الامدادات والمعدات مسبقا في أماكن مناسبة بحيث يمكن السحب منها بسرعة ، وعلى أهمية تأمين التوفر العاجل لأى مبالغ لازمة لتعبئة احتياجات الاغاثة هذه . وعلى الرغم من اتخاذ بعض الخطوات فيما يتعلق بتأمين توفر امدادات الاغاثة على أساس عالمي ، الا أنه جرت بضع تطورات جديدة في العامين الماضيين لتحسين توفر الامدادات أو سرعة الاستجابة .

Digitized by UNOG Library

٨٧ - ويمكن توضيح المصاعب التي ينطوى عليها الامر باعطاء مثل توفير الأغذية الذى كثيرا ما يكون أحد المشاغل الرئيسية في مجال الاغاثة . ويوجد حاليا لدى برنامج الأغذية العالمي ، من خلال التعهد السبق ، أكثر من ٥٠٠ ٠٠٠ طن من الأغذية ، لمواجهة احتياجات حالات الطوارئ عن طريق الجزء المتعلق بالطوارئ في برنامجه الخاص واحتياطي الأغذية الدولي لحالات الطوارئ . الا أن التعهدات ، من الناحية العملية ، تطلب من المانح بعد حدوث الحالة الطارئة ، ويمكن أن يتسبب هذا في تأخيرات غير مقبولة قبل أن تصل الاغذية الى المتأثرين بالحالة الطارئة .

٨٨ - وقد أوضح بحث مفصل أجراه مجلس الأغذية العالمي في العامين الماضيين لعدد كبير من عمليات الطوارئ ، انه يوجد تأخير يبلغ متوسطه أربعة أشهر في الفترة بين طلب المساعدة الغذائية الطارئة وتسليم الاغذية الى البلد المتأثر . ومن مجموع هذه الفترة ، يتطلب الأمر ١٠٧ أيام في المتوسط لكي يعبئ البلد المانح الاغذية ويشحنها . ويتطلب الأمر ، في المتوسط ، ٣٠ يوما فقط للشحن ، ونحو ٧٧ يوما لتنفيذ الاجراءات في البلد المانح ولتعبئة الأغذية للشحن .

٨٩ - ونتيجة لهذه التأخيرات الطويلة ، اقتضى الأمر اشباع الاحتياجات العاجلة عن طريق مصادر أخرى أو بواسطة ترتيبات خاصة تتضمن السحب من المخزونات الوطنية في البلد أو في البلدان المجاورة مع وعد باعادة تغذيتها أو اقتراض المخزونات من مشاريع التنمية ، أو تحويل الشحنات في عرض البحر . ولم يثبت أن أيا من هذه الطرق يفي بالغرض تماما . وقد وضعت منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة برامج لانشاء احتياطيات من الاغذية الوطنية والاقليمية التي يمكن أن تؤدى وظيفة هامة في تلبية الاحتياجات العاجلة من الاغذية ، ولكن الخطوات المتعلقة بانشاء هذه الاحتياطيات كانت بطيئة للغاية . بالاضافة الى ذلك ، قدم برنامج الاغذية العالمي اقتراحا بأن يوضع تحت تصرفه مخزون صغير من الامدادات الضرورية الموجودة في مواقع استراتيجية والتي يمكن اجراء عمليات السحب الأولي منها . وسيدار المخزون ويسلم خلال الدعوة الى تعهدات سبقة من مانحي الاغذية في حالات الطوارئ ومانحي الأغذية لأغراض التنمية . ولم يقبل هذا الاقتراح بعد ، على الرغم من أنه يمكن أن يقطع شوطا صوب تحقيق بعض التقدم في خفض التأخيرات الطويلة التي تحدث حاليا . وهناك طريقة أخرى وأكثر فعالية ، من عدة أوجه ، لمعالجة مشكلة التأخير وهي تزويد برنامج الاغذية العالمي بمزيد من التعهدات النقدية حتى يتسنى له استخدام أنسب الطرق لتلبية الاحتياجات الغذائية في حالات الطوارئ ، بالقيام غالبا بمشتريات تجارية في البلد المتضرر أو في البلدان المجاورة .

٩٠ - وكانت مناقشة التأخيرات متعلقة بالأغذية التي تميل الى أن تكون العنصر الرئيسي وكثيرا ما تكون العنصر الأكبر في برامج الحالات الطارئة . الا أن هناك اعتبارات مماثلة تنطبق فيما يتصل بجميع الامدادات المتعلقة بالاغاثة (المخصبات والملابس والادوية ومواد البناء الخ) . ولا يمكن للمخزونات والمستودعات القليلة التي تحتفظ بها الامم المتحدة والمنظمات الطوعية سوى أن تلبي جزءا ضئيلا من الاحتياجات الطارئة العاجلة . ومن شأن توفر مبلغ صغير من المال يمكن استخدامه بطريقة مرنة لتسهيل تسليم الامدادات الطارئة أن يحسن كثيرا قدرة منظومة الأمم المتحدة على الاستجابة الى الكوارث .

Digitized by UNOG Library

٩١ - وعلى الرغم من أن توفر امدادات الاغاثة وخفض التأخيرات في ايصال تلك الامدادات الى البلدان المصابة بالكوارث هما موضع اهتمام رئيسي ، فكثيرا ما يطرح توزيع امدادات الاغاثة داخل البلد مشاكل أشد خطورة . وفي عدد من الحالات ، واجه التوزيع والمراقبة الداخلية قيودا تنفيذية شديدة ، ولا سيما في الحالات الطارئة التي يعجز فيها البلد المصاب بالكارثة عن أداء مسؤوليته الأولية في مجال التوزيع الداخلي .

٩٢ - وتتسم الحاجة الى تأمين امكان تلقي امدادات الاغاثة ونظمها وتوزيعها بأعلى أولوية ؛ ومن الناحية المثالية ، ينبغي أن تكون الترتيبات جاهزة لدى توفر أولى امدادات الاغاثة . وتنطوي مشكلة تلقي امدادات الاغاثة والتوزيع الداخلي لها على التنظيم والادارة من ناحية وعلى التمويل من ناحية أخرى . ونظرا الى أن السلطات في أى دولة مصابة بكارثة تتحمل المسؤولية الأولى عن تلبية احتياجات مواطنيها ، فان كثيرا من برامج الاغاثة الثنائية والمتعددة الأطراف تنظم فقط لتلبية الاحتياجات الخارجية ، وهي تنظيم امدادات الاغاثة ونظمها وادارتها وشحنها من المصدر الى البلد المصاب (٣) . وفي كثير من حالات الكوارث ، لا تكون هذه الترتيبات كافية . الا أنه في بعض الحالات ، ولا سيما في أقل البلدان نموا ، قد لا يمكن للسلطات المحلية تلبية متطلبات الحالة الداخلية عندما تقع الكارثة . وقد تسفر مسببات الكارثة عن اختلالات داخلية رئيسية من شأنها أن تقلل من قدرة أو امكانية السلطات المحلية أو تحدث مصاعب اقتصادية خطيرة تجعل من المتعذر على السلطات أن تتعامل بفعالية مع تكاليف توزيع الاغاثة . وفي هذه الظروف ، تلعب المنظمات الدولية ، بما في ذلك مؤسسات منظومة الامم المتحدة ، دورا نافعا ؛ الا أن الترتيبات المحسنة ستتيح لمنظومة الامم المتحدة أن تقوم بهذا الدور على نحو أكثر فعالية .

٩٣ - وفي حين لا تحتاج السلطات في البلدان المصابة بالكوارث الا الى مساعدة استشارية من أجل معالجة مشاكل التوزيع الداخلية ، لا تواجه منظومة الامم المتحدة أى صعوبة تنظيمية في الاستجابة للكوارث . اذ تتمتع كل من منظمات الامم المتحدة بالخبرة اللازمة لمساعدة الحكومة بتزويدها بالخبراء في مجال نقل وتوزيع ومراقبة امدادات الاغاثة المحددة التي تهم المنظمة . وفي بعض الحالات الاخيرة ، لم تتوفر لدى المنظمات الاموال اللازمة لتقديم هذه الخدمات الاستشارية ، ولكن بوسع منظومة الامم المتحدة عموما اذا ما توفرت الاموال ، أن تسدى المشورة الضرورية في اطار الهياكل القائمة .

٩٤ - الا أن ثمة صعوبة خاصة تظهر عندما تحتاج السلطات المحلية الى ما هو أكثر من المشورة التقنية ، وتطلب من منظومة الامم المتحدة الاضطلاع بمسؤولية تنفيذية عامة عن نقل امدادات الاغاثة وتوزيعها . ولم تمنح منظمة أو وكالة تابعة للامم المتحدة بمفردها هذه المسؤولية المحددة كجزء من ولايتها .

٩٥ - ويتطلب الدعم الكافي للعمليات التي توفر الاغاثة الطارئة وتسلمها وتوزعها خبرة تنفيذية وادارية تدعمها مجموعة كبيرة من الاختصاصيين والمهنيين . ولهذا السبب ، ينبغي أن تتولى المسؤوليات التنفيذية في الميدان وكالة أو منظمة يمكن أن تعتمد ، حسب الاقتضاء ، على قدرات مقرها أو وحداتها الاقليمية . ولا يبدو ، مسبقا ، أنه توجد وكالة أو مؤسسة واحدة في منظومة

Digitized by UNOG Library

الامم المتحدة ، ينبغي ، كقاعدة عامة ، أن تعطى مسؤولية النقل الداخلي الشامل لامدادات الاغاثة ، بما في ذلك انشاء نظم الاتصالات الضرورية في الحالات التي تعجز فيها السلطات الوطنية عن القيام بهذه الوظائف وتطلب المساعدة . وفي الاعوام الاخيرة اضطلع برنامج الاغذية العالمي بهذه المهام بسبب ضخامة كمية الاغذية المطلوبة في كثير من برامج الاغاثة . وفي حالات أخرى ، قامت بتلك المهام منظمة الاغذية والزراعة ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ومنظمة العمل الدولية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ونهضت أحيانا منظمات طوعية بهذه المسؤوليات التنفيذية . والنهج الأكثر معقولية لمساعدة الدول المصابة بالكوارث في هذه الظروف هو تحديد أنسب منظمة على أساس كل حالة على حدة ، مع مراعاة طابع العطية والظروف الخاصة القائمة في البلد .

Digitized by UNOG Library

٩٦ - وهناك عدد من المؤسسات والوكالات المتخصصة لديه القدرة على القيام بهذه العمليات ، كما يوجد في المنظومة موظفون لديهم الخبرة المطلوبة . الا أنه لا توجد آليات منظمة لتحديد وتعبئة هؤلاء الناس ولا لمواجهة التكاليف التي لا يمكن لأى منظمة أن تتحملها كما ينبغي ، وفقا للأغراض التي اتيحت الاعتمادات من أجلها . ولذلك هناك حاجة لتزويد المنظومة بالقدرة على مواجهة أى تكاليف خارج نطاق ولاية وبرامج المؤسسة المعنية التي توكل اليها مسؤولية العمليات في الدولة المنكوبة بكارثة . وهذا مجال يمكن فيه لمجموعة الخبراء في مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، مع قدر من التمويل ذى الهدف العام ، ان يحققوا اسهاما كبيرا في تعزيز القدرة الشاملة للمنظومة على علاج الكوارث .

٩٧ - وقد وضع عدد من البلدان المعرضة للكوارث خططا للطوارئ ترمي الى ضمان بذل جهود فعالة للاغاثة في حالات الكوارث . وقد اتخذت خطوات للتقليل من التأخير الذى تسببه اللوائح ، وللتعجيل بنقل الناس والمساعدة الانسانية . كما اتخذت ترتيبات مع الناقلات الجوية ونظم الاتصالات لاعطاء أولوية لانشطة الاغاثة . الا أن الأمر يحتاج الى بذل جهود أكبر كثيرا في هذا المجال .

٩٨ - ويعتمد نجاح ترتيبات الطوارئ في بلد ما ، في نهاية الأمر ، على الموظفين المحليين الذين يدربون لمعالجة المشاكل الخاصة التي تنشأ في تلك الظروف . ورغم أن عددا من المنظمات ، وخاصة الصليب الأحمر الدولي ، قد اضطلع ببرامج لتدريب من يتعاملون مع الكوارث ، فلم يحرز سوى تقدم محدود في منظومة الأمم المتحدة لتوفير التدريب في هذا الصدد لادارة الطوارئ (انظر في هذا السياق A/36/73/Add.1 ، الفقرة ٢٤) . ويمكن العثور في منظومة الأمم المتحدة على موظفين لديهم خبرة ذات صلة في مجالات مثل الوثائق ، وادارة المواد ، واصلاح وصيانة معدات الطوارئ ، وتنظيم النقل والمواصلات في حالات الطوارئ ، ووضع برامج تدريب سريعة للتشييد ولاعادة التأهيل . وكذلك في المؤسسات التي لا تشترك عادة في انشطة الاغاثة مثل منظمة العمل الدولية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وخدمات الأمم المتحدة الميدانية .

٩٩ - وهناك حاجة الى برامج تدريب اضافية للموظفين في البلدان المعرضة للكوارث ، والى الاستفادة من المهارات المتوفرة في منظومة الأمم المتحدة ، وفي الوكالات الطوعية وفي الادارات المعنية للدول الاعضاء . وهذا مجال يمكن فيه لمجموعة الخبراء التابعين لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، مع تمويل اضافي ، ان تلعب دورا هاما في سد ثغرة واضحة . وقد اجتمع منسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث مع الامناء التنفيذيين للجان الاقليمية وحددت النهج التي تتبع في ميدان التدريب على الصعيد الاقليمي . وعقدت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ حلقتين دراسيتين بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث .

Digitized by UNOG Library

٤ ــ قائمـــة الخبراء

١٠٠ــ اقترح الأمين العام ، في تقريره الى المجلس الاقتصادى والاجتماعي في دورته الحاديـــة والخمسين (E/4994) ، خطة لوضع قائمة من المتطوعين يختارون من بين الموظفين ذوى الخـــبرة في منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات غير الحكومية المعنية ، ويمكن أن يكونوا متاحين للعمل فـــي مهلة قصيرة جدا في حالة وقوع كارثة . وقد أيدت الجمعية العامة في الفقرة ٦ من قرارهـــا ٢٨١٦ (د ــ ٢٦) هذه الخطة ، واتخذ منسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث الخطوات الكفيلة بوضـع هذه القائمة .

١٠١ــ وفي الوقت الحالي ، يشمل نظام قاعدة بيانات المعلومات الخاص بمكتب الأمم المتحـــدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث قائمة موضوعة بالحاسبة الالكترونية لاخصائيين في ادارة الكوارث يمكن استخدامهم كخبراء استشاريين في عمليات الاغاثة ، وبعثات التقييم أو المساعـــدة التقنية . وقد حدد فريق عامل داخلي تابع لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حـالات الكوارث ، بالتشاور مع اتحاد جمعيات الصليب الأحمر وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، نحـــو ٣٠٠ شخص يجرى فحص سجلاتهم . وتم حتى الآن تجهيز سجلات ٥٠ شخصا ، وادرجت البيانـات الخاصة بهم في القائمة .

١٠٢ــ ومن شأن قائمة حديثة بأشخاص لديهم مهارات متنوعة ومتاحين لاداء خدمات الطـــوارئ ان تكون ذات فائدة لجميع المؤسسات التي تشترك في عمليات الاغاثة في حالات الطوارئ بتوفـــير مصدر متاح فورا للمعلومات المتعلقة بالأشخاص الذين يمكن توفرهم للقيام بمهـام متخصصة . ولكـي تحقق القائمة أقصى فائدة ، ينبغي لها أن تشتمل على معلومات عن أنواع الأشخاص المرجـــح أن تحتاجهم كل المنظمات المشتركة في عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، وذلك لاكمال مصـــادر معلوماتهم الداخلية . وهذا النوع من المعلومات سيكون على جانب كبير من الأهمية عندما يـــطلب من وكالة أو منظمة ما أن تقوم بأنشطة في حالات الكوارث من النوع المذكور في الفرع ٣ أعلاه . والآن بعد الانتهاء من أعمال التصميم الأساسية ، سيكون من المفيد لو أن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث عقد اجتماعا بين أفرقة عاملة اضافية ومستخدمين محتملين آخريـــن من أجل زيادة تطوير قائمته .

٥ ــ التمويل ذو الغرض العام

١٠٣ــ اشار الأمين العام ، فيما يتعلق بالتمويل المتاح لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليـــات الاغاثة في حالات الكوارث عن طريق الصندوق الاستئماني ، الى انه يعتبر أن الاهتمام الرئيســـي ينبغي أن ينصب على توفير صندوق يخدم أغراضا عامة للاغاثة غير المخصصة في حالات الطـــوارئ . (A/36/73/Add.15 ، الفقرة ٤٠) . وأكد أن مثل هذا الصندوق ستكون له قيمة خاصة فـــي

Digitized by UNOG Library

حالات الكوارث : " فهو يستطيع الاضطلاع بدور هام لسد الثغرات فيما يتصل بمختلف برامج الوكالات ، كما أنه يمكّن الأمم المتحدة من توفير الأموال ، علاوة على الموارد المحدودة جدا المتاحة من الميزانية العادية للشروع في العمليات على وجه السرعة ، ريثما ترد موارد اضافية ، ولكفالة عدم اعاقة سير عمليات الاغاثة في الاوقات الحرجة ".

١٠٤ - ومن الممكن الآن القيام بمزيد من الدقة بتحديد بعض أدوار سد الثغرات التي يمكن استخدام هذا الصندوق من أجلها . وقد أوضحت مناقشة مسألة التعجيل بامدادات الاغاثة أن هناك ، في أنواع معينة من الحالات حاجة الى الأموال من أجل تغطية ذاك الجزء من تكاليف النقل الداخلي لامدادات الاغاثة الذى لم تدرج له اعتمادات في برامج المؤسسات التي توفر السلع الرئيسية ؛ والوفاء بتكاليف التنفيذ التي تتحملها أى منظمة توكل اليها مسؤولية النقل والتوزيع الداخليين ، والتي لا يمكن لتلك المنظمة أن تفي بها على الوجه السليم ؛ ومن أجل توفير معدات الاتصال اللازمة ؛ والمساعدة في الوفاء بتكاليف الموظفين من مختلف المؤسسات الذين يؤذن لهم بالمساعدة في علاج الكوارث . وبينت التجربة في عدد من حالات الطوارئ الكبرى ان التنسيق يكون اسهل بكثير عندما تكون لدى المنسق أموال متاحة لسد تلك الثغرات، وان وجود هذه القدرة لدى المنسق يزيد بصورة كبيرة من قيمة دوره التنسيقي بالنسبة الى جميع المؤسسات المتعاونة .

١٠٥ - ويبدو أن أنسب القنوات لهذا التمويل ذى الغرض العام هو الصندوق الاستئماني لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث .

١٠٦ - ومنسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث معني في المقام الأول ، نيابة عن الأمين العام ، بتعزيز وتسهيل وتنسيق جهود الاغاثة الدولية ، وبألا يقوم هو نفسه بهذه الانشطة . فالمسؤولية التنفيذية للاغاثة هي مهمة مؤسسات اخرى في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، والمنظمات الطوعية . ولهذا السبب ، ينبغي أن يحدد بوضوح الدور التمويلي لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الطوارئ ، اذا أريد توفير التمويل ذى الغرض العام عن طريق الصندوق الاستئماني للوفاء بالاحتياجات التي حددها الأمين العام . وفي هذا الصدد ، قام منسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث باعداد وتعميم مذكرة اعلامية بشأن اقامة الصندوق الاستئماني وأغراضه . وتتناول المذكرة بصورة كاملة الأمور التي اثارها الأمين العام في الفقرات من ٣٤ - ٣٨ من الوثيقة A/36/73/Add.1 .

٦ - التقييم

١٠٧ - ويدرك الأمين العام أهمية الأخذ باجراءات منهجية للتقييم داخل مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث للقيام بعد كل كارثة من الكوارث بتقييم السياسات

Digitized by UNOG Library

والاجراءات والممارسات المتبعة وتحديد المسائل التي قد تستلزم في ضوء الخبرة اهتماما في المستقبل (A/36/73/Add.1، فقرة ٢٩) . وينبغي لبرامج مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أن تعكس نتائج هذه الممارسات التقييمية وأن تكيف وفقا لها . وقد أبلغ الأمين العام الجمعية العامة بعزمه على أن يمكن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث من الاستعانة بالخبرة الفنية والتسهيلات المتاحة لدى الأمانة العامة في ميدان التقييم من أجل تنمية قدراته في هذا المجال . ووفقا لهذا الفهم تم تقديم بعض المساعدة واتخذ مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث اجراء لكفالة قيام الموظفين الذين يعالجون كل كارثة وكل برنامج بتقييم الاجراءات التي اتخذت كجزء من برامج عملهم المعتادة . وقد يكون من المفيد التوسع في مسألة التقييم في حالة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث .

١٠٨ - وينطوي النهج الذي يتصوره الأمين العام على نوعين من التقييم وكلاهما يعد أداة ادارية أساسية ويتعين أدماجه في العمل الجاري لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث . فأولا هناك حاجة الى نوع العملية التي يقوم بها حاليا كل موظف مسؤول عن كارثة أو برنامج . وفيما يتعلق بالضرورة فان التقييم يتم على مستوى أساسي ولكن له قيمة في جل أجزاء عمليات مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث . والنوع الثاني من التقييم المتضمن في نهج الأمين العام هو عبارة عن دراسة متعمقة على أساس العينة بهدف تحديد المسائل التي قد تحتاج الى اهتمام وبيان الطرق التي يتعين بها تكييف أنشطة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث في ضوء التجربة .

١٠٩ - وهذا النوع من التقييم المتعمق لبرامج مختارة تم تنفيذه في عدد من مؤسسات الأمم المتحدة . وبالطبع فانه يتم بطريقة أفضل على أيدي أشخاص لديهم الخبرة الضرورية ولا يشتركون بأنفسهم بطريقة مباشرة في الأنشطة ، وعلى ذلك فانه يستكمل النوع الأول من التقييم . ولدى العديد من المؤسسات الأكبر حجما وحدات خاصة هي في العادة جزء من الادارة العامة أو مرتبطة برئيس المؤسسة للقيام بهذه التقييمات المتعمقة . وتستغرق مثل هذه الأنشطة وقتا طويلا وهي تنفذ في العادة بعد انجاز أحد الأنشطة . ومن المكلف للغاية القيام بها لكل برنامج أو لكل كارثة . ولا يبدو أن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث هو من الكبر بحيث يكون لديه مثل وحدة التقييم هذه ، ومع ذلك يمكن الوفاء باحتياجاته اذا ما كان في امكانه الاستعانة بالخبرة في وكالات الأمم المتحدة الأخرى أو خارج المنظومة . وقد يكون من الضروري بالنسبة لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث تزويده بالموارد المطلوبة وفي هذا الاطار يلفت النظر الى الفقرة ١١١ أدناه .

Digitized by UNOG Library

١١٠ــ تعد نوعا التقييم اللذين تمت مناقشتهما اداتين اداريتين اساسيتين لمنسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وسيتيحان اجراء دراسة منتظمة للطريقة التي تنفذ بها مهامه . ومع ذلك هناك حاجة الى نوع آخر من ممارسات التقييم مصممة لتقييم الطريقة التي عالج بها المجتمع الدولي ككل تعبئة وتوفير الاغاثة في حالات الكوارث في حالات محددة . وسيحدد مثل هذا التقييم أى تغييرات ضرورية للطريقة التي يستجيب بها المجتمع الدولي لحالات الطوارئ وسيوفر أساسا لوضع أى ترتيبات جديدة مطلوبة ، ولا يبدو أن هناك اجراء لتنفيذ هذا النوع من الممارسة على نطاق المنظومة .

٧ ــ الانعاش والتعمير

١١١ــ هناك احتياجات خاصة للانعاش والتعمير بعد وقوع الكوارث . وقد ذكر الأمين العام أنه " فيما يتعلق بمرحلة الانعاش والتعمير فان المساعدة المطلوبة من المنظومة ليست مختلفة من ناحية الكيف عن التعاون لأغراض التنمية فيما عدا أنه لا يمكن برمجة تلك المساعدة سلفا ومن ثم ينبغي ترك أمرها للوكالات الانمائية داخل المنظومة . ولهذا الغرض فانه يلزمها قدر من المرونة يكفي للاستجابة الى الاحتياجات غير المبرمجة وموارد كافية للقيام بذلك" (A/36/73/Add.1 ، الفقرة ٣٠) .

١١٢ــ وعلى ذلك فان دور منسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث محدود . وفي الواقع من المنتظر منه " الانهاء التدريجي لعمليات الاغاثة الجارية تحت اشرافه لدى بلوغ البلد المنكوب مرحلة الانعاش والتعمير ... " (قرار الجمعية العامة ٢٨١٦ (د ــ ٢٦) الفقرة ١ (ط) . وهناك مع ذلك طريقة واحدة يمكن لمنسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أن يساعد بها في ملء الفجوة القائمة حاليا بين " الاغاثة " و " الانعاش والتعمير " .

١١٣ــ ويمكن أن توضع المشاريع العاجلة للتعمير والانعاش خلال مرحلة الطوارئ . وفي الواقع ، يتعين من الناحية المثالية البدء ببعض هذه المشاريع في حين يتم تقديم الاغاثة في حالات الطوارئ . وفي حالات عديدة تضع المؤسسات الانمائية بمنظومة الأمم المتحدة والوكالات التطوعية مثل هذه المشاريع خلال حالات الطوارئ . ولسوء الحظ هناك موارد ضئيلة متاحة لهذه المؤسسات لتنفيذ مثل هذه المشاريع ــ فالمصدر الهام الوحيد المتاح في اطار منظومة الأمم المتحدة هو امكانية الاستعانة باحتياطي البرنامج الذى وضعه برنامج الأمم المتحدة الانمائي الى حد أقصى قدره مليون دولار لكل كارثة من أجل التعاون التقني لأغراض الانعاش عقب الكوارث ؛ بيد أن المؤسسات الانمائية تحتاج مع ذلك الى أموال من خارج الميزانية .

١١٤ــ وقد يكون من المفيد لهذه الوكالات الانمائية في جهودها من أجل تعبئة الموارد للانعاش لو أن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث يقوم ، بعد أن يتم الوفاء

Digitized by UNOG Library

باحتياجات الاغاثة الفورية ، وبالتشاور مع الحكومات ووكالات الأمم المتحدة المعنية ، بتضمين تقاريره الى البلدان المتبرعة المحتملة بعض الاشارة الى الاحتياجات ذات الأولوية المعروفة من أجل الانعاش والتعمير . وكل ما يبدو أنه مطلوب هو تحديد المؤسسة ومشروع الانعاش . وسيعرف المتبرعون المحتملون عندئذ أن العمل التحضيرى الضرورى قد تم تنفيذه وأن المؤسسة الانمائية تحتاج الى موارد خارجة عن الميزانية لتنفيذ المشروع . وسيكون على المتبرعين المحتملين والمؤسسة الانمائية متابعة المسائل بطريقة ثنائية ؛ ولن يكون هناك دور آخر يضطلع به مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث .

باء - النتائج

١١٥- تتضمن قرارات الجمعية العامة ٢٨١٦ (د - ٢٦) و ٣٦/٢٢٥ و ٣٧/١٤٤ هيكلا مرضيا وعمليا بصفة عامة لتشجيع وتسهيل وتنسيق أنشطة الاغاثة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة بالتعاون مع الحكومات والمؤسسات الطوعية . فهذه القرارات ، بالاضافة الى النهج التي أوجزها الأمين العام في الوثيقة A/36/73/Add.1 وفي مقررى لجنة التنسيق الادارية ١٩٨١/٢ و ١٩٨٢/١ والتي تم تفسيرها بطريقة عملية ، توفر السند التشريعي الضرورى ومجموعة من الطرائق لانشاء اطار للتعاون المتواصل الذى يتوافق مع الحاجة الى المرونة ويعتمد على قدرات مختلف المؤسسات . ويجرى تحديد دور منسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث بطريقة أكثر وضوحا وأصبحت قيمة مهمته التنسيقية تلقى مزيدا من التقدير بصفة عامة .

١١٦- ستظل هناك حاجة الى ادخال المزيد من التحسينات على الطريقة التي يستجيب بها المجتمع الدولي للمعاناة الشديدة لهؤلاء الذين نزلت بهم الكوارث والذين داهمتهم حالات طوارئ . وما يبدو الآن أن الحاجة تدعو اليه هو تطوير نهج موضوع بدقة لتنفيذ أى اقتراح ورد في التقرير الحالي يحظى بالتأييد . وما زالت هناك بالنسبة لكل اقتراح حاجة الى دراسة آثاره بما في ذلك الموارد الاضافية حتى يمكن اتخاذ المقررات ، ولا يبدو في الوقت الحالي ان في امكان مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث القيام بأى أنشطة اضافية مقترحة في التقرير الحالي نظرا للمستوى الراهن للموارد .

الحواشي

(١) قرار الجمعية العامة ٣٥/٤٦ ، المرفق .

(٢) انظر ACC/1981/DEC/1-10 .

(٣) يمكن لبرنامج الأغذية العالمي مع ذلك أن يمول حتى نصف التكاليف الداخلية المقدرة بطريقة معقولة لنقل المؤن الغذائية الطارئة في أقل البلدان نمو .

Digitized by UNOG Library